

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم  
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير  
قسم العلوم الاقتصادية



مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

الشعبة: علوم الاقتصادية التخصص: اقتصاد و تسيير المؤسسة

المناجنت المعاصرة لإدارة الضرائب و مدى مساهمتها في الإصلاح الضريبي في  
الجزائر

مقدمة من طرف الطالبة:

بوزيد الجوهري

أعضاء لجنة المناقشة

الجامعة	الرتبة	الاسم و القب	الصفة
جامعة	أستاذ	محمد عيسى محمود	رئيسا
جامعة	أستاذ محاضرا	وهراني مجدوب.	مقررا
جامعة	أستاذ محاضرا (أ)	دقيش مختار	مناقشا

السنة الجامعية: 2021/2020

# اهداء

الى والديا برا و احسانا كما ربباني ، فلهما فضل كبير يعجز عن الوفاء به أي اهداء او تعبير و

الى اخوتي بدون استثناء

الى كل أصدقائي و صديقاتي بدون استثناء

الى الاستاذ الذي لم يبخل علي بأي معلوم و قدم لي يد المساعدة

# كلمة شكر:

أحمد الله رب العالمين حمدا مباركا فيه كما يجب ربنا و يرضى كما ينبغي لكرم وجهه وعزة  
جلاله حمدا لا ينقطع و لا يفنى، فالشكر له جل وعلا على أن وفقني في انجاز هذا العمل و على  
كل نعمه التي لا تعد و لا تحصى.

و أتقدم من خلال هذا العمل بالشكر و التقدير الى كل من ساهم في انجاز هذا العمل من قريب  
كان أو من بعيد.

ولا يفوتني أن أشكر أستاذي المشرف الأستاذ مجدوب وهراني أكرمه الله و سدد خطاه  
و الى كل أساتذة أعضاء اللجنة على تشريفهم لي بقبولهم مناقشة هذا الموضوع المتواضع.

# المقدمة العامة

## مقدمة:

تحتل الجباية اهمية كبيرة في الاقتصاد باعتبارها أهم مصدر تمويل الذي تعتمد عليه الدولة في تغطية نفقاتها و ضبط أنشطتها الاقتصادية و تمويل عملياتها التنموية و استدامتها.

فمواجهة الجوائز تحديات التي ظهرت من خلال انضمامها الى المنطقة الحر في اطار اتفاق الشراكة مع الاتحاد الاوربي و التعامل مع برامج المؤسسات النقدية المالية الدولية و رغبتها في الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة توجب عليها قيام بالإصلاحات اقتصادية و مالية من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

حيث تعتبر الضريبة أداة من أدوات السياسة المالية تحكم بها الدول في المجال المالي و الاقتصادي لذلك يعد الإصلاح الضريبي من الركائز الاساسية.

و قد شهد النظام الضريبي الجزائري عدة تعديلات منذ الاستقلال خاصة مطلع 1992، حيث تجلت معطيات جديدة على الساحة الوطنية، و ذلك من خلال تغيير الاقتصاد الوطني من اقتصاد ذو صفة مركزية الى اقتصاد حر، و يتطلب لتجديد مدى تأثير النظام الضريبي على التنمية الاقتصادية، معرفة مختلف الضرائب التي تفرض على المؤسسات في ظل الاصلاحات، بحيث مست هذه الاصلاحات كلا من الضرائب المباشرة و الضرائب الغير مباشرة كما تم سن قوانين لإنشا ضرائب جديدة، تتمثل في الضرائب على الدخل الاجمالي، و الضرائب على أرباح الشركات، و الرسم على القيمة المضافة و كذا الرسم على النشاط المهني، و التي تحل محل الضرائب التي كانت سائدة قبل الاصلاح الضريبي.

من خلال ما سبق تتضح معالم اشكالية هذا البحث و الني يمكن صياغتها في السؤال التالي:

ما مدى مساهمة مناجمت المعاصرة لإدارة الضرائب في الاصلاح الضريبي في الجزائر؟

و من أجل الاحاطة بكل جوانب الاشكالية الرئيسية يمكننا طرح الاسئلة الفرعية التالية:

• هل حققت الاصلاحات الضريبية أهدافها؟

• ماهي الضرائب التي مستها الاصلاحات الضريبية؟

للإجابة على الاشكالية الرئيسية و كذا الاسئلة الفرعية المطروحة قمنا بلورة الفرضيات التالية:

• تعد الضرائب الجديدة الخاضعة للإصلاح الضريبي أكثر تكيفا مع الاقتصاد الجزائري.

• يكتسي التنظيم الجديد لإدارة الضرائب أهمية كبيرة في فعالية النظام الجبائي.

### أهمية الموضوع:

تأتي أهمية هذا الموضوع في كون أن الضرائب من أهم الوسائل المستخدمة لتوجيه الاقتصاد و ترقيته اضافة الى الدور الذي تلعبه الجباية في تمويل الميزانية العامة.

### أهداف الموضوع:

• الاطلاع على الدور الفعال الذي أصبحت الضريبة تؤديه في ضبط النشاط الاقتصادي توجيهه.

• تبيان الاصلاحات التي طرأت على النظام الضريبي الجزائري.

• معرفة دوافع و الاهداف المرجوة من الاصلاحات بالاضافة الى الغاية منه.

### المنهج المتبع:

اعتمدنا في معالجت هذا الموضوع المنهج الوصفي.

### حدود الدراسة:

- الحد الجغرافي: دراسة الموضوع من ناحية الجزائر.
- الحد الزمني: النظام الجبائي الجزائري في السنوات الاخيرة.

## الفصل الاول: ماهية الضريبة .

المبحث الاول: مفهوم و مبادئ الضريبة.

المبحث الثاني: أنواع الضريبة.

المبحث الثالث: التنظيم الفني للضريبة

## الفصل الاول: ماهية الضريبة.

### تمهيد:

يتجلى دور الدولة في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية في توفير مصادر التمويل، بالإضافة الى اتباع سياسة رشيدة في توجيه مسارات الانتاج و الاستهلاك و كذا توزيع الناتج الوطني و تعتبر الضرائب أهم الوسائل الاساسية التي تتمكن الدولة من خلالها التأثير في حياة الاقتصادية و غيرها.

اذ لم يعد الهدف الوحيد للضرائب هو الحصول على أكبر حصيلة مالية فحسب و انما توسعت هذه الاهداف و امتدت الى تشجيع التنمية الاقتصادية و الاجتماعية

تعد الضريبة احدى الادوات المالية لاقتطاع جزء من ثروة الافراد و تقوم بتحويله الى الدولة و ذلك لاستخدامها في تحقيق أهداف مختلفة فهي تهدف أيضا الى تحقيق التضامن الاجتماعي

و ان تعدد التعاريف الا انه يمكن القول انها مصدر ايرادات الدولة و أداة اقتصادية و سياسية لتحقيق العدالة الاجتماعية.

و هذا ما سنتطرق اليه من خلال هذا الفصل .

### المبحث الاول: مفهوم و مبادئ الضريبة.

#### المطلب الاول: مفهوم الضريبة.

تعدد تعاريف الضريبة حيث يعرفها علماء المالية بأنها فريضة الزامية يلزم الممول بأدائها الى الدولة تبعا لمقدرته على الدفع بغض النظر عن المنافع التي تعود عليها من وراء الخدمات التي تؤديها السلطات العامة و تستخدم حصيلتها في تغطية النفقات العامة من ناحية و تحقيق بعض الاهداف الاقتصادية و الاجتماعية و السياسة و غيرها من الاغراض التي تنشدها الدولة تحقيقها من ناحية أخرى.<sup>1</sup>

كما يمكن تعريف الضريبة على انها فريضة الزامية تحددها الدولة و يلتزم الممول بأدائها بلا مقابل تمكينا للدولة من القيام بتحقيق أهداف المجتمع.<sup>2</sup>

عمار السيد عبد الباسط نصر، الاصلاح الضريبي و دوره في مكافحة الاقتصاد غير المنظم، مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة الاولى، مصر الاسكندرية، 2013، ص 41.<sup>1</sup>

<sup>2</sup> حامد عبد المجيد دراز، مبادئ الاقتصاد العام، مكتبة الاقتصاد، جامعة الاسكندرية، سنة 2019، ص 95.

و يمكن أن نعرف الضريبة على أنها اقتطاع اجباري لصالح السلطات العمومية بصفة نهائية و من دون مقابل مباشر و محدد و ذلك بهدف ضمان تمويل الاعباء العامة للدولة، الجماعات المحلية و/ او الاقليمية و الادارات العمومية.

و بالتأمل في هذا التعريف نجده يقوم على عدة أركان:

- الطابع النقدي.
- الطابع الاجباري.
- الطابع النهائي للضريبة.
- غياب المقابلة المباشرة.
- تمويل الاعباء العمومية.<sup>3</sup>

### المطلب الثاني: مبادئ الضريبة

كي نستطيع أن نحقق الأهداف المرجوة من الضرائب لا بد من وجود بعض الأسس و القواعد الثابتة التي تركز عليها الضرائب، و المتمثلة في:

**1- العدالة:** و يقصد بها أن يساهم ظل الأفراد الدولة في تحمل الأعباء العامة تبعاً للمقدرة المالية لكل فرد، و ألا يكلف الفرد فوق طاقته.

و مما لا شك فيه بأن هذه الخاصية مهمة في تصميم السياسة أو النظام الجبائي، فكل مخالفة لقاعدة العدالة تشكل استهانة بشعور الممولين و تكوم مصدر خراب في الكيان الاجتماعي.

**2- اليقين:** و يقصد بها أن تكون الضريبة معلومة للممول من حيث المقدار و وقت الدفع، و تكون معلومة بصورة لا غموض فيها.

**3- الملاءمة:** و يقصد بها أن تجب الضريبة في وقت ملائم للممول، فلا تطلب في وقت يصعب دفعها فيه، و مبدأ الملائمة يمتد في مضمونه الى مراعاة الظروف المادية و النفسية لدافعي الضرائب.

**4- الاقتصاد في النفقات:** ويقصد بالاقتصاد في النفقات أن تكون نفقات الجباية مثل رواتب موظفي الضرائب أقل من مجموع حصيلة الضرائب لأنها لو كانت متساوية لها قريبة منها لكان جمع الضرائب عبئاً، و لا يدخل الى خزانة العامة ما تريده من فرض الضرائب، و عليه فيجب ألا تكون نفقات جباية الضرائب كبيرة بحيث تلتهم الحصيلة أو أكثرها.

و منها تقتضي ألا تكون تكاليف الجباية أكبر من مقدار الضريبة حتى لا تفقد خاصيتها و هدفها المالي و تحقق الغزارة في الحصيلة الجبائية، و يتوقف هذا المبدأ على مدى وضوح المبادئ السابقة- العدالة و الملائمة في التسديد- على ترشيد انفاق الضرائب، وضحها فكلما كان مبدأ قائماً كان مصدر الحكم الراشد.

<sup>3</sup> عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار الجريد للنشر و توزيع، طبعة الاولى، 2011، ص ص 22، 23.



**5- الكفاءة و التنوع:** تساهم الكفاءة في توجيه الموارد الاقتصادية التوجيه الأمثل، و لعل مبدأ الكفاءة أولى درجا لفعالية النظام الجبائي في مواجهة تصحيح اخفاقات السوق.

ولا شك في أن هذه المبادئ الأساسية تسير التطور الفكري الاقتصادي الهادف الى رفاهية المجتمع و السعي الى ترشيد موارد المالية و تحقيق حكم و تنظيم فني رشيد.<sup>4</sup>

### **المبحث الثاني: أنواع الضريبة.**

يمكن تقسيم الضرائب الى عدة تقسيمات طبقا لمعايير مختلفة، تختلف هذه التقسيمات على حسب الاساس الذي يعتمد عليه التقسيم، الا أنه من أهم التقسيمات الشائعة في الفكر الاقتصادي و المالي هو تقسيم الضرائب الى ضرائب مباشرة و ضرائب غير مباشرة.

#### **المطلب الاول: الضرائب المباشرة**

و هي التي تستقر لدى المكلف بها، حيث لا يستطيع نقل عبئها الى الغير فيكون المكلف القانوني هو نفسه المكلف الفعلي فلا وسيط بين المكلف و ادارة الضرائب.<sup>5</sup>

و تنقسم الضرائب المباشرة الى نوعين أساسيين هما: الضرائب على الدخل و الضرائب على رأس المال.

#### **الفرع الاول: الضرائب على الدخل.**

يقصد بها في مفهومها الضيق على أنها كل مال نقدي أو مقابل للتقدير بالنقود يحصل عليه الفرد بصفة دورية منتظمة من مصدر مستمر أو مقابل للاستمرار. أما بموجب المفهوم الواسع تخضع كل زيادة في القيمة الايجابية لزمة المكلف بالضريبة سواء كان شخصا طبيعيا او معنويا لفترة زمنية بذلك فان ما يحصل عليه الشخص من منافع و خدمات أموال و كل ما يطرأ على المقدرة المالية للمكلف دخلا.

و هناك نوعان من الضرائب على الدخل هما الضرائب العامة على الدخل و الضرائب على فروع الدخل، فالضريبة العامة على الدخل تأخذ مبدأ شخصية الضريبة و ينظر في فرضها الى المكلف الممول الخاضع للضريبة منفرد على كل تنوع مصادر . أما الضرائب على فروع الدخل

<sup>4</sup> محمود جمام، النظام الضريبي و آثاره على التنمية الاقتصادية، جامعة محمود متتوري، قسنطينة، أطروحة دكتوراة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، السنة 2009-2010، ص ص 18،19.

<sup>5</sup> عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 32.

فتفرض على فروع الدخل على شكل ضريبة منفردة على كل فرع من فروع الدخل و ذلك بعد تقسيمه بحسب المصادر، فكل ضريبة تنزم أساس تعدد و تنوع مصادر الدخل.

### **الفرع الثاني: الضرائب على رأس المال**

هي تلك الضرائب التي تتخذ من رأس المال وعاء لها و يقصد برأس المال مجموع الأموال العقارية و المنقولة، التي يمكن تقديرها بالنقود، و التي يملكها الشخص في لحظة معينة سواء كانت منتجة لدخل نقدي أو عيني أو لخدمات، و تنقسم الضرائب على رأس المال الى نوعين هما:

#### **- الضرائب السنوية العادية على رأس المال:**

تفرض الضريبة السنوية بسعر منخفض على القيمة السنوية لمجموع رأس المال الفردي و ثروته، يتمثل فرض الضريبة السنوية في صورتين: أو لهما في فرض ضريبة وحيدة على رأس المال و ثانيهما الضرائب على الدخل.

#### **- الضريبة العرضية على رأس المال:**

هي الضرائب التي تفرض على رأس المال العرضي، الذي يكون وعاء لها، و تفرض بسعر مرتفع نتيجة طرف او واقعة استثنائية بحيث يكون المال وعاءها مصدر دفعها لتحقيق الاعتبارات المالية.<sup>6</sup>

### **المطلب الثاني: الضرائب الغير مباشرة**

وهي الضرائب التي يمكن للمكلف بها نقل عبئها الى الغير بمعنى أنه يمكن أن يكون المكلف الفعلي بها غير المكلف القانوني.

#### **الفرع الاول: الضرائب على الاستهلاك.**

تفرض هذه الضريبة أولا على الاستهلاك لنوع من البضائع المحددة و تسمى بالضرائب الخاصة على استهلاك بعض البضائع، أما النوع الثاني يسمى بالضرائب العامة على كل أنواع الانفاقات التي يقوم بها الفرد و هو بصدد استخدام دخله بهدف الاستهلاك.

#### **الفرع الثاني: الضرائب على التداول**

<sup>6</sup> عمار السيد عبد الباسط نصر، مرجع سبق ذكره، ص ص 64،65.

تفرض على واقعة انتقال حقوق الثروات و تداولها و غيرها من التصرفات القانونية التي تكون الاموال محلا لها، و من أمثلة ذلك: رسوم التسجيل العقاري، الرسوم القضائية.<sup>7</sup>

### المبحث الثالث: التنظيم الفني الضريبية

رغم أن للضريبة جوانب اقتصادية، سياسية، اجتماعية و قانونية تعكس الطبيعية لها، الا أن ثمة جانبا فنيا يحكم فرضها و جبايتها و يحدد مراحلها و اجراءاتها و هكذا نجد بأن تحصيل الضريبة يمر بمجموعة من المراحل هي:

#### المطلب الاول: مرحلة تحديد وعاء الضريبة

يعبر وعاء الضريبة عن مجموع العمليات الادارية التي تهدف الى معاينة التقييم المادة الخاضعة للضريبة و تحديد الواقعة المنشأة لها الشخص موضوع التكاليف الضريبي و بهذا يشمل الوعاء الضريبي الجوانب التالية:

#### الفرع الاول: اختيار أساس فرض الضريبة

اي الشيء الذي يتم اخضاعه للضريبة الافراد الثروة داخل النشاط أو المنتج يعبر عن العنصر الاقتصادي الذي يخضع للضريبة منه تستمد مصدرها بشكل مباشر أو غير مباشر

#### 1- العنصر الاقتصادي الاول الذي خضع للضريبة:

هم أشخاص طبيعيين في صورة ضرائب على رؤوس التي كانت تفرض على كل ممول بصفته الشخصية كمواطن تقييم في اقليم الدولة تتسم الضريبة على أشخاص بمجموعة من الخصائص أبرزها:

- انها تفرض على الاشخاص دون مراعات قدراتهم التكاليفية.
- انها لا تراعي التطور الاقتصادي و الاجتماعي للمجتمعات.
- انها ضئيلة الحصيلة.
- انه لا يمكن استخدامه كأداة على الاوضاع الاقتصادية و الاجتماعية.

و نتيجة لهذه الخصائص نجد أن مكانتها تراجعت في المجتمعات المعاصرة و على الرغم ذلك نجد بعض المجتمعات تختفض بها من باب اشعار المواطن بمواطنته و دوره المدني.

#### 2- العنصر الثاني الذي يمكن ان يكون أساس فرض الضريبة و هو رأس المال:

نعتبر الضريبة على رأس المال موضوع جدال و خلاف بين مؤيديها و خصومها.

يطرح مدافعون عنها الحجج التالية:

<sup>7</sup> عمار السيد عبد الباسط نصر، مرجع سبق ذكره، ص 66.

- انها تؤدي الى دفع الاصول العاطلة الى قنوات النشاط الاقتصادي.
- ان رأس المال سهل التقدير كوعاء مقارنة بالدخل لأنه يصعب اخفاء رأس المال يتضمن وعاءه العناصر لا تصل اليها الضرائب على الدخل مثل الاراضي العقارات.
- انها تسمح بفرض ضرائب على الدخول الى تفلت من الخضوع للضريبة على الدخل(الرسم العقاري مثلا).

و ينظر اليها خصومها على أنها:

- هدم لجزء من المقدرة الانتاجية لأنها تعرقل الادخار.
- صعوبة تقدير رأس المال لتأثر قيمة بالكثير من العوامل التي يصعب التحكم فيها.
- امكانية افلات بعض أنواع الأصول الرأسمالية' الاصول البشرية مثلا) من الخضوع للضريبة.

### 3- العنصر الثالث الذي يعتبر أساسا لفرض الضريبة فهو الدخل

اذ يعبر الدخل عن مكافأة عوامل الانتاج او عوائد توظيف الاصول المالية كما يكمن أن يكون عبارة عن تحويلات من دون مقابل و عموما يتميز الدخل بمجموعة من الخصائص:

#### أ- الدورية و الانتظام:

اذ يتم الحصول على الدخل في مواعيد محددة و منتظمة و هو ما يسمح للخزينة العمومية بالحصول على موارد مستمرة و مستقرة الا أنه في المقابل لا بد ان يشير الى تنامي الدخول العرضية في المجتمعات المعاصرة (جوائز عملية، مسابقات، يناصيب، دخول مضاربات... الخ).

#### ب- ثبات المصدر:

عادة ما يكون مصدر الدخل رأسمالا أو عملا او هما معا و هذا لا يعني دوام المصدر و لكن يعني استقراره و استمراره لمدة طويلة لقد زاد الاهتمام بالضريبة على الدخل نتيجة ارتفاع الدخول خاصة الدول الصناعية من جهة و يكون الدخول أكثر تعبيراً من غيرها على القدر التكلفة للممولين من جهة ثانية.

تفوض الضريبة على الدخل وفق نظامين:

#### أ- نظام الضريبة على فروع الدخل:

بحيث يتم فرض الضرائب مستقلة على كل صنف من أصناف الدخل و طبيعة هذا الدخل المتحقق، نتيجة الاختلاف بين مصادر الدخل و هذا يسمح بتكيف أساليب الاخضاع الضريبي و طبيعة الدخل كما يسمح ذلك بإخضاع الدخول صعبة التقييم الى ضرائب جزافية كما يسمح ذلك باعتماد معدلات متباينة من صنف الى صنف آخر من الدخول و يساهم هذا النظام في تحقيق

الضغط النفسي على الافراد اذ لا يشعرون بحجم ما يدفعونه من ضرائب نتيجة تجزئة العبء الضريبي المفروض عليهم.

### ب- نظام الضريبي على مجموع الدخل:

في هذا النظام تفرض ضريبة واحدة على مجموع الدخل المتحققة من قبل الشخص الواحد و تنسجم هذه الضريبة مع مبدأ شخصية الضريبة ذلك ان مجموع الدخول يعبر بشكل أفضل عن المقدرة التكليفية للممول.

تتميز الضريبة على مجموع الدخل بالسهولة لكونها تحقق فورات في النفقات المتعلقة بالتحصيل الضريبي بالاستغناء عن تعدد الادارات الضريبة و الاكتفاء بعدد محدودة من الموظفين و نتيجة الدول في ظل اصلاح انظمتها الضريبة الى اعتماد هذا النظام.

في الجزائر تفرض الضريبة على الدخل الاجمال على مجموع فئات الدخل التالية:

- أرباح المهن الصناعية، التجارية و الحرفية.
- أرباح الأنشطة غير التجارية.
- أرباح المستثمرات الفلاحية.
- الدخول المتأتية من تأجير الملكيات المبنية و الغير المبنية.
- دخول الاموال المنقولة.
- الرواتب، الاجور، المنح و الربوع العمرية.
- فوائض القيمة الناجمة عن التنازل بعوض عن العقارات المبنية و غير المبنية و الحقوق المتعلقة بها.<sup>8</sup>

### الفرع الثاني: تحديد مناسبة فرض الضريبة أو الواقعة المنشأة للضريبة.

تعتبر الواقعة المنشأة للضريبة عن الحدث الذي بموجبه يتم انشاء الدين اي الوقت الذي يمكن فيه السلطات العمومية الزام الافراد على التنازل على جزء من المادة التي تم اختيارها اساس لفرض الضريبة وفق مبدأ الملاءمة في التحصيل

تكون الواقعة المنشأة للضريبة اما تصرفا قانونيا او وضعية اقتصادية.

يخضع اختيار الواقعة المنشأة للضريبة لمجموعة من الاعتبارات:

- ضمان الوفرة المالية فيراعي الوقت المناسب لاقتطاع أكبر مبلغ ممكن دون التأثير السلبي على الممول.

<sup>8</sup> عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 45-49.

- تحقيق الاهداف المتوخاة من الضريبة في تأثيرها على الاوضاع الاقتصادية و الاجتماعية.<sup>9</sup>

### الفرع الثالث: تحديد المادة الخاضعة للضريبة.

يعني تحديد المادة الخاضعة للضريبة هو تقدير المادة كميًا تمهيد حساب مبلغ الضريبة و يتم التقدير الكمي للمادة الخاضعة للضريبة بواسطة الادارة الضريبية او بإقرار من الممول او بتبليغ من الغير.

#### 1- التقدير بواسطة الادارة الضريبية:

يمكن ان يتم هذا التقدير وفق مجموعة من الاساليب هي:

أ- **أسلوب المظاهر الخارجية:** وفق هذا الاسلوب تقوم الادارة الضريبية باستنتاج مقدار قيمة المادة الخاضعة للضريبة على أساس مجموعة من المظاهر الخارجية التي تعتبر دالة على ثروة الشخص او دخله كاعتبار عدد النوافذ و الابواب او القيمة الإيجارية للسكن لتحديد مدى ثراء الشخص الا ان هذا الاسلوب رغم سهولته و محافظته على أسرار الحياة الشخصية للممول يطرح مشكلات عديدة، منها ضعف المردودية و يمكن ان يكون غير عادل لأنه ليس هناك بالضرورة ارتباط بين بعض المظاهر الخارجية ثم ان هناك بعض أنواع الدخل ليست لها مظاهر خارجية (دخل القيم المنقولة، فوائد الديون، تعويضات، التأمين...) و هناك بعض المظاهر الخارجية المخالفة للتحقيق و لهذا تم التخلي عن هذا الاسلوب و اصبح لا يعتمد الا في حدود استعماله للمراقبة و الاستئناس.

ب- **أسلوب التقدير الجزافي:** في هذا الاسلوب يتم تحديد المادة الخاضعة للضريبة بالاعتماد على مجموعة من القواعد القانونية الدالة على مقدار الثروة او الدخل و وجه الاختلاف بين هذا الاسلوب و اسلوب المظاهر الخارجية هو انه يركز على العناصر ذات العلاقة مباشرة بالثروة او الدخل الخاضع للضريبة كأن يتم تقدير الدخل الناتج عن الاستغلال الزراعي على اساس متوسط انتاج الهكتار او اعتبار ان الدخل المزارع مساوي للقيمة الإيجاري للأراضي الزراعية التي يستغلها و نتيجة لعدم دقة التقدير الناجم عن الجراف

<sup>9</sup> عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 51.

نجد المشروع قد حصر هذا الاسلوب في نطاق محدود كحالة التجار الذين لا يتوفرون على دفاتر محاسبية.

ت- أسلوب التقدير المباشر: في هذا الاسلوب تقوم الادارة الضريبية بمعرفة قيمة المادة الخاضعة للضريبة بشكل مباشر سواء بمعاينتها او بالتحري عنها بمعلومات موثوقة

و خوفا من وقوع التعسف منح القانون حق الطعن في تقرير الادارة الا ان هذا الاسلوب في التقدير يجعل الادارة الضريبية تتدخل في الشؤون الخاصة و الشخصية للممولين و هذا ما جعل المشرع في الدول المتقدمة يلزم الممولين بمسك دفاتر المحاسبة مما يسهل الاطلاع على وضعيتهم المالية او تقديمهم لإقرارات بوضعيتهم لإدارة الضرائب.

## 2- التقدير بإقرار الممول:

يقوم هذا الاسلوب على قيام الممول او المكلف بالتصريح وفق نماذج ادارية محددة بوضعية المالية المحددة لقيمة المادة الخاضعة للضريبة و ذلك اعتماد على افتراض حسن النية للممولين من جهة و من جهة اخرى لكونهم أكثر معرفة و دقة بما يملكون خاصة في مجال الضرائب على الدخل على رقم الاعمال حقوق التسجيل حقوق الجمارك و يبقى للإدارة الضريبية الحق في مراقبة هذه التصريحات سواء عن طريق التحقيقات و التحريات او عن طريق الحوار من الممولين.

## 3- التقدير عن طريق ابلاغ عن الغير:

يستعمل هذا الاسلوب سواء للتحقيق من صدق تصريحات الممولين او لتدقيق التقارير و يشترط في هذا الغير ان تكون له علاقة قانونية تربطه و الممول كحال أرباب العمل مع الاجراء عند اقتطاع الضريبة على الدخل من المتبع، او تجار الجملة عند تبليغهم الادارة الضريبة بمبيعاتهم لتجار التجزئة و المميز في هذا الاسلوب ان الغير ليس له مصلحة في اخفاء جزء من المادة الخاضعة للضريبة.<sup>10</sup>

## المطلب الثاني: مرحلة تصفية الضريبة.

يقصد بتصفية الضريبة هو تحديد دين الضريبة عن طريق تطبيق الاسعار الواردة في القانون على قيمة الوعاء الضريبي، و قد يحدد المشرع معدل الضريبة وفق أحد الاسلوبين:

الفرع الاول: أسلوب التحديد المقدم لحصيلة الضريبة (الضرائب التوزيعية).

<sup>10</sup> عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 51-53. (بتصرف).

يتمثل التصوير العلمي لهذه الطريقة في قيام السلطة التشريعية عند التصويت على الميزانية بتحديد الحصيلة الكلية التي يتعين أن تدرها ضريبة معينة، بعد ذلك تقوم الإدارة الضريبية بتقسيم عبء هذه الضريبة على الأقسام الإدارية نزولا على السلم التنظيمي الهرمي للإدارة حتى تصل إلى أدنى مستوى في هذا التنظيم و لكن مثلا القرية تقوم الإدارة الضريبية بتحديد ما يتعين على كل فرد من القرية دفعه، أما بالتساوي أو على نحو تناسبي وفقا للمقدرة التكلفة لكل فرد و تجديد حصيلة الضريبة مقدما يجعلها بعيدة عن التوافق مع حالة النشاط الاقتصادي، فمبلغ الضريبة يحصل أيا كان مستوى النشاط الاقتصادي سواء كان مرتفعا أو منخفضا، و بالتالي أيا كانت قيمة المادة الخاضعة للضريبة، الأمر الذي يعني عدم مرونة الضريبة.

يضاف إلى ذلك عدم مراعاة المقدرة التكلفة للأفراد مما يعني انعداماً في العدالة التوزيعية، و هذا ما دعا إلى الاتجاه لترك هذه الطريقة التي كانت مستخدمة في القرن التاسع عشر و استخدام طريقة تحديد سعر الضريبة.<sup>11</sup>

### الفرع الثاني: أسلوب تحديد سعر الضريبة (الضرائب القياسية).

على النقيض مما رأينا في الأسلوب السابق، فإن المشرع يقوم وفق هذه الطريقة بتحديد السعر الضريبي في صورة نسبة أو نسب مئوية من قيمة المادة الخاضعة للضريبة، أو في صورة مبلغ محدد على كل وحدة من وحدات المادة الخاضعة للضريبة. و يتلافى هذا الأسلوب كل العيوب الأسلوب السابق، فهو يتميز بمرونة و حساسيته للتقلبات الاقتصادية، كما يمكن من الاقتراب من تحقيق قواعد العدالة الضريبية، و تتخذ أسعار الضرائب القياسية التي تستخدم النسب المئوية كأسلوب للقياس صورتين أساسيتين:

**1- الضرائب النسبية:** و هي تلك الضرائب التي تفرض بنسبة و ثابتة مهما تغيرت قيمة الوعاء الضريبي، فمثلا ضريبة بنسبة 17 بالمئة من قيمة الأرباح التجارية و الصناعية، فوقها لهذا الطريقة تظل نسبة الضريبة المستحقة إلى قيمة الوعاء الضريبي ثابتة مهما تغيرت قيمة المادة الخاضعة للضريبة، و واضح هنا أن حصيلة الضريبة تتغير بالزيادة أو بالنقصان بنفس نسبة التغير في قيمة الوعاء الضريبي.

**2- الضرائب التصاعدية:** و هي تلك الضرائب التي تفرض بنسب تتزايد بتزايد قيمة الوعاء الضريبي، ففي ظل هذا الأسلوب تزداد نسبة الضريبة المستحقة إلى وعاء الضريبي كلما ازدادت قيمة المادة الخاضعة للضريبة، و يلاحظ أن أساليب تطبيق التصاعد في التشريعات الضريبية كثيرة، و من أهم الأساليب:

<sup>11</sup> عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية مستدامة دراسة حالة الجزائر (2001-2012)، مذكرة مقدم لجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص الاقتصاد الدولي و التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، السنة الجامعية 2013-2014، ص 14.



أ- **التصاعد بالطبقات:** و يتم في هذه الحالة تقسيم الممولين الى عدة طبقات حسب مقدار الدخل أو الثروات، و ترتيب هذه الطبقات تصاعديا ثم تفرض الضريبة بنسب تتزايد كلما انتقلنا الى طبقة أكثر ثراء .

ب- **التصاعد بالشرائح:** و في ظل هذا الاسلوب يتم تقسيم دخل كل ممول الى عدة أقسام أو شرائح ثم تفرض الضريبة بنسب مختلفة تتزايد كلما انتقلنا من شريحة الى أخرى.<sup>12</sup>

### المطلب الثالث: مرحلة تحصيل او جباية الضريبة.

تعبر هذه المرحلة عن مجموع الاجراءات التي تتم بموجبها انتقال الضريبة من ذمة الممول الى مصالح الادارة الضريبية او الخزينة العمومية. ويتم التحصيل الضريبي وفق عدة أشكال.

### الفرع الاول: دفع الضريبة من قبل الممول.

سواء بطريقة منتظمة يتلقى بموجبها اشعار بالإخضاع الضريبي متضمنا مبلغ الضريبة و اجل الدفع او بطريقة عفوية يتم بموجبها الانتقال الى الادارة الضريبية قصد الوفاء بالضريبة انطلاق من معرفته بالأجال القانونية للتصريح و الدفع كما هو الشأن بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات و الرسوم على رقم الاعمال في الجزائر.<sup>13</sup>

### الفرع الثاني: دفع الضريبة من قبل الغير.

حيث يتم بموجب هذه الطريقة دفع الضريبة من قبل غر المكلف بها كما هو الحال في تقنية الاقتطاع من المنبع على الاجور و بعض أصناف الدخل سواء كان ذلك في صورة طابع تحريري أو في صورة قرض ضريبي.

في الجزائر يطبق الاقتطاع من المنبع في الحالات التالية:

- المبالغ المدفوعة كأجر مقابل نشاط منجز في الجزائر من خلال ممارسة مهنة غير تجارية.
- حواصل حقوق المؤلف المقبوضة من قبل الكتاب، الملحنين او من ورثتهم او الموصى بها.
- الربوع المحصلة من طرف المخترعين من خلال منح براءات الاستغلال او براءات الاختراع او التنازل عنها و كذا منح او التنازل عن حقوق الامتياز عن علامات صنع او طرف او صيغ.
- المبالغ المدفوعة كعلاوات عن الخدمة المقدمة او المستعملة في الجزائر.
- الدخول المحققة من طرف الشركات الاجنبية للصيد البحري.
- ارادات الديون، الودائع و الكفالات

<sup>12</sup> عفيف عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص 14، 15.

<sup>13</sup> عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 61.

- الدخول المدفوعة من قبل المدينين المقيمين بالجزائر لمستفيدين لهم مواطن جبائي خارج الجزائر.
- الرواتب و الاجور.
- حواصل الاسهم و السندات المسجلة في التسعيرة الرسمية لبورصة القيم المنقولة.
- فوائض القيمة الناجمة عن التنازل.
- دخول تأجير الاملاك العقارية ذات الاستعمال السكني.
- دخول تأجير الاملاك العقارية ذات الطابع التجاري او المهني.
- تأدية الخدمات. 14

---

14 عيد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 61،62.

## خلاصة الفصل:

تعتبر الضريبة من المتغيرات الاقتصادية، تتغير بالتغيرات الاقتصادية و عليه فقد عرفت الضريبة عدة أنواع و أشكال عبر التاريخ و انطلاقا من أن الضريبة أداة مالية تلجأ الدولة اليها لرفع إيراداتها المالية لمواجهة أعبائها العامة التي تقوم بها اتجاه أفراد المجتمع، بالإضافة الى الدور الحديث للضريبة كأداة دخيلة لتوجيه اقتصاد الوطني نحو تحقيق أهدافها الاقتصادية و الاجتماعية من جهة و معالجة الازمات الاقتصادية من جهة اخرى و من هنا يتضح لنا بأن للضريبة دورا أساسيا و هاما وقد شغلت العديد من الكتاب المالية و هذا ما سنتعرض له من خلال الفصل الثاني بعنوان، الإصلاح الضريبي.

## الفصل الثاني: الاصلاح الضريبي

المبحث الاول: ماهية الاصلاح الضريبي.

المبحث الثاني: مراحل الاصلاح الضريبي.

المبحث الثالث: محاور العمل في الاصلاح الضريبي.

المبحث الرابع: تقييم أداء الاصلاح الضريبي و متابعته.

**الفصل الثاني: مناجمت المعاصر و علاقتها بالإصلاح الضريبي.**

**تمهيد:**

من جراء الازمات التي شهدتها الدول و المتمثلة في انخفاض أسعار النفط و الانكماش الاقتصادي أرغمها على الدخول في الاصلاحات اقتصادية لمواجهة الازمات السائدة حيث لا يتم اصلاح

الاقتصادي بمعزل عن الاصلاح الجبائي اذ يعد الاصلاح الجبائي أحد أهم برامج سياسات الاصلاح الاقتصادي التي انتهجتها الدول من بينها الجزائر في بداية التسعينات من القرن الماضي فقد شهد النظام الضريبي الجزائري تغييرات جوهرية بغرض النهوض باقتصاد مزدهر، فالإصلاح الضريبي يعمل على زيادة نمو الاقتصادي.

## المبحث الاول: مفهوم الاصلاح الضريبي و معايير

### المطلب الاول: مفهوم الاصلاح الضريبي

يقصد بالإصلاح الضريبي اصلاح النظام الضريبي في دولة بشكل يجعله ينسجم مع مجمل السياسة العامة فيها، و مع الحاجة الاقتصادية، و ذلك من خلال ادخال الضرائب الاكثر تطورا و البحث عن اليات ضريبية تضمن العدالة الاجتماعية، و اعادة توزيع الدخل و الثروة و الغاء انواع الضرائب التي تشوه الاقتصاد و اختيار كادر الجهاز الضريبي من الاشخاص المؤهلين علميا و فنيا و اخلاقيا، بما يعني زيادة قدرة الحكومة على القضاء على التهرب الضريبي، بحيث تصبح ايرادات الضرائب كافية لتحقيق النهوض بمشاريع الدولة و تمويل اتفاقها، و منع مظاهر التهرب الضريبي بتطبيق القانون حيال ذلك.<sup>15</sup>

و يمكن تعريف الاصلاح الضريبي على انه مجموعة التغييرات المتعلقة بالضرائب الحكومية و المحلية بهدف تحسينها و لا يعني الاصلاح بحال من الاحوال مجرد ادخال تعديلات على النظام الضريبي و هو خلاصة المسار معقد من العمليات و الاجراءات يتم التخطيط لها و تنفيذها عبر فترة زمنية طويلة.<sup>16</sup>

و يقصد ايضا بالإصلاح الضريبي تلك التغييرات التي تطرأ على النظام الضريبي في الدولة لمواكبة التطورات الاقتصادية و الاجتماعية، أو لتحقيق خطط التنمية في مرحلة من المراحل.<sup>17</sup>

### المطلب الثاني: معايير الاصلاح الضريبي

تتمثل معايير الاصلاح الضريبي في :

#### الفرع الاول: العدالة

العدالة في التنظيم الفني للضرائب بحيث يتلائم كل نوع منها غرضا و معدلا و ربطا و جباية مع طبيعة الاوعية المفروضة عليها و ظروف المكلفين بها و مدى كفاءة الادارة الضريبية في

<sup>15</sup> عمار السيد عبد الباسط ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 27.

<sup>16</sup> عيد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 249.

<sup>17</sup> محمد هاني، أثر الاصلاحات الضريبية على النظام الجبائي الجزائري، مداخلة محلية، الملتقى الوطني حول مساهمة النظام الجبائي الجزائري في تنويع الاقتصاد الوطني خارج قطاع المحروقات، يومي 18-19 أبريل 2018، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، بويرة، ص 03.

تحقيقها و لذلك فان التحديات التي تواجه الدول و خاصة النامية منها تتطلب ان تكون نظامها الضريبي على قدر كبير من العدالة الضريبية.

### الفرع الثاني: الشفافية

الشفافية في القواعد القانونية و اللائحة التي تنظم أساليب الاستقطاع الضريبي و المنوطة بالمعدلات الضريبية و تجديد الاوعية المختلفة المفروضة عليها و المكلفين بها و كيفية ربطها و تحصيلها بما لا يدع مجالاً للتحكم او التعسف في تطبيقها من قبل الادارة الجبائية.

### الفرع الثالث: الاقتصاد

الاقتصاد في تكاليف الجباية بحيث يزيد ما يلج الى خزانة الدولة من الضرائب على تتجشمه الادارة الضريبية او المكلفون من نفقات مالية في تحقيقها.

### الفرع الرابع: الكفاءة

الكفاءة في ادا الوظائف المنوطة بالسياسة الضريبية المعاصرة و ذلك باقل تكلفة رفاهية اقتصادية او اجتماعية ممكنة.

### الفرع الخامس: المرونة

المرونة في الاستجابة للتغيرات او التقلبات الاقتصادية المختلفة بما لا يدخل باعتبارات الحصيلة.

### الفرع السادس: الحياد

الحياد في معاملة الاوعية الضريبية المختلفة او المكلفين بالضريبة بما لا يخل باليات السوق فلا تتأثر الخيارات الاقتصادية المتعلقة بالادخار او الاستثمار او الاستهلاك او العمل بالضرائب المفروضة و لذلك قال Tanzi ان الحياد الضريبي و العدالة و الشفافية في التعامل هي أهم ما يميز سياسات الاصلاح الضريبي.<sup>18</sup>

### المطلب الثالث: اهداف الاصلاح الضريبي

تتمثل اهداف الاصلاح الضريبي عموماً هي:

- السعي الى زيادة الايرادات بالقيمة المطلقة و بالنسبة للنواتج المحلي الخام.
- السعي الى تقليص الدعم الخارجي بطريقة هيكلية.
- زيادة الاستثمارات العمومية.
- زيادة قدرة الدولة على المساهمة في الاستثمارات العمومية.

<sup>18</sup> عمار السيد عبد الباسط ناصر، مرجع سبق ذكره، ص ص 32، 31.

- زيادة كفاءة و شفافية الادارة العمومية خاصة الادارة الضريبية.
- تنمية الثقافة الاقتصادية و الضريبية لدى المجتمع المدني.
- زيادة مساهمة المجتمع المدني في النقاش حول المالية العمومية.<sup>19</sup>

### المبحث الثاني: مراحل الاصلاح الضريبي

يتم تطبيق الاصلاح الضريبي من خلال المراحل التالية:

**المطلب الاول: المرحلة الاولى القيام بتشخيص ضريبي و هذا بما يلي:**

- تحليل الوضعية القائمة قبل الاصلاحات
- تحليل الامكانيات و القدرات الضريبية و هذا ب:
- تقدير هوامش الربح الحقيقية المنجزة بالنسبة لكل قطاع و هذا بالتمييز بين مختلف الاعوان المكونة لكل قطاع.
- تجديد الضغط الضريبي الحالي.
- تقدير الملاءة بين الضغط الضريبي الحالي و الضغط المرجو اخذه بعيم الاعتبار الاهمية النسبية للهوامش تنافسية القطاع و مساهمة في الناتج المحلي الخام.
- تقييم مدى قدرة الدولة على ضمان التحصيل الضريبي المستهدف.<sup>20</sup>

<sup>19</sup> عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 252.

## المطلب الثاني: المرحلة الثانية اقتراح الاصلاح الضريبي

- تجديد التدابير القابلة للتنفيذ و لا بد ان تكون هذا التدابير واضحة و قابلة للتنفيذ
- وضع قيد التنفيذ وحدة للسياسة الضريبية بحيث تكون الاصلاحات الضريبية متوافقة مع البرامج او المخطط التنموي للبلاد و هذا لضمان انسجام الاهداف الاقتصادية و الوطنية و لهذا لا بد من تكوين مجموعة ( فريق ) اشخاص مكلفين باعداد سياسة ضريبية للبلاد.
- مراجعة الادارة الضريبية للوقوف على مكامن الخلل فيها.
- اقحام الحكومة اذ لضمان استمرارية عملية الاصلاح من الضروري ان تكون المقترحات المعدة من فرق العمل مقبولة من سلطات البلاد.<sup>21</sup>

## المطلب الثالث: المرحلة الثالثة تطبيق الاصلاح الضريبي و هذا ب:

- اقرار و اعتماد التدابير المقترحة.
- نشر اعلان أثار الاصلاح.
- تكوين الموارد البشرية المعنية بالتطبيق.<sup>22</sup>

## المبحث الثالث: محاور العمل في الاصلاح الضريبي

يمكن تحديد مجموعة من المحاور يتم العمل عليها لتطبيق الاصلاح الضريبي من خلال مستويين وهما:

### المطلب الاول: على مستوى النظام الضريبي

حسب صندوق النقد الدولي لا بد ان يسمح النظام الضريبي الامثل للدول النامية بالحصول على عوائد ضريبية هامة تحتاجها لتفادي زيادة المديونية و لكن مما لا يؤدي الى عرقلة النشاط الاقتصادي و هذا لا بد من أخذ بعين الاعتبار العناصر التالية في الاصلاحات:

1. ضرورة اعتماد السياسة الضريبية على ضرائب و رسوم ذات وعاء واسع مثل الرسم على القيمة المضافة من الافضل ان تكون ذات معدل واحد مع تقليص من حجم الاستثناءات.
2. ضرورة تدعيم فرض الضرائب على الاستهلاك بحقوق استهلاك Accise على المنتجات البترولية الكحولية التبغية و بعض المنتجات الممكن اعتبارها سلعا كمالية.
3. عدم تطبيق اي ضريبة على صادرات.
4. عدم اللجوء الى جباية اقتطاع مردوديته ضعيفة لانه لا يؤدي الى تحقيق موارد هامة للدولة.

<sup>20</sup> عيد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 253.

<sup>21</sup> عيد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 253، 254.

<sup>22</sup> عيد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 254.



5. عدم الاحتفاظ باي اقتطاع تكون الادارة الضريبية غير فعالة في تحصيله.
6. ضرورة ان تكون المعدلات المفروضة على الواردات منخفضة مع تقليص عدد المعدلات و هذا قصد تحقيق معدلات الحماية الفعلية للاقتصاد الى ادنى حد.
7. ضرورة تبسيط الضريبية على دخول الخواص و الحد من عدد التخفيضات و اعتماد معدل اقصى معتدل مع اعفاء قاعدة واسعة قصد عدن اخضاع الاشخاص ذوي الدخل المنخفضة.
8. ضرورة دعم نضام الاقتطاع من المنبع.
9. ضرورة اقتطاع الضريبة على ارباح الشركات بمعدل واخذ منخفض لا يتجاوز المعدل الاقصى للضرائب على دخول الاشخاص الطبيعيين.
10. ضرورة تطبيق التدابير الضريبية التحفيزية بشكل موحد دون مراعاة قطاعات النشاط الاقتصادي و في حالة اللجوء الى التدابير النوعية القطاعية لابد من تقليصها الى ادنى حد.
11. تطييف القوانين الضريبية لا ستعاب قضايا التجارة الالكترونية و الاقتصاد الرقمي بشكل عام.<sup>23</sup>

### المطلب الثاني: على مستوى الادارة الضريبية

لامعنى لأي اصلاح ضريبي مالم يكن مدعوما بإدارة الضريبية فعالة فهي المسؤولة عن تنفيذ و تطبيقه و حرصا على رفع كفاءة الادارة الضريبية في اطار اي اصلاح ضريبي لابد من العمل على:

1. انتقاء الموارد البشرية الكفو الملائمة مع مراعاة مساهم التكوين و استعداداتهم النفسية للعمل في الادارة الضريبية.
2. الزام الموارد البشرية العاملة في الادارة الضريبية بمرونة أخلاق الموظف العمومي او مرونة أخلاق الادارة و تتسم مرونة من خلال:
  - الوظيفة العمومية هي منصب يقوم على الثقة و ينطوي على واجب العمل للمصلحة العامة.
  - على الموظفين العموميين تجنب اي تضارب في المصالح.
  - يتمثل الموظفون العموميين لكافة مقتضيات الافصاح عما يحوزونه من الاصول و الخصوم الشخصية.

<sup>23</sup> عيد الهادي مختار، الاصلاحات الجبائية دورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة دكتوراة في العلوم الاقتصادية تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية، السنة الجامعية 2015-2016، ص 86 (بتصرف).

- لا يجوز للموظفين العموميين ان يطالبوا او يقبلوا اي هدايا او غيرها من المجاملات التي قد يكون لها تأثير على أدائهم او واجباتهم.
  - على الموظفين العموميين ان يحافظوا على سرية ما في حوزتهم من المعلومات.
  - لا يجوز للموظفين العموميين القيام باي نشاط خارج نطاق عملهم الرسمي من شأنه زعزعة ثقة الجمهور في توخيهم الحيطة لدى اداء مهامهم و واجباتهم.
3. تحسين نظم المعلومات الضريبية مع الحرص على زيادة شفافيتها و لقد حدد دليل شفافية المالية العامة القواعد الواجب الالتزام بها في الخصوص من الادارة الضريبية:
- يجب توفير الحماية القانونية لمصلحة الضرائب الوطنية ضد اي توجيه سياسي و يجب على هذه المصلحة تقديم تقارير دورية منتظمة عن انشطتها للجمهور.
  - يتعين ان تتصف ادارة الضرائب بالعدل و المحايدة و الابتعاد عن اي تدخل سياسي و ان ينظر اليها باعتبارها كذلك و لهذا يجب ان يكون تعيين رؤساء مصلحة الضرائب من المسائل التي ينظمها القانون.
4. اعتماد الهندسة الادارية لتطوير الادارة الضريبية و يتم تطبيقها باعتماد مجموعة من التدابير منها
- تشخيص الوظائف قصد مراجعتها بدمج ما يمكن دمج حذو ما يجب حذفه و انشاء ما هو ضروري منها.
  - اعتماد اللامركزية في القرارات.
5. ايكال بعض العمليات الادارية للقطاع الخاص قصد التقليل من التكاليف و من بين هذه الوظائف و العمليات:
- طبع و توزيع نماذج تحصيل الضريبة
  - اشراك القطاع الخاص في المراجعة الضريبية.
  - المعالجة الالية للمعلومات الضريبية.
6. اعتماد الحكومة في الادارة الضريبية و يعني ذلك مجموعة القوانين و النظم و القرارات التي تهدف الى تحقيق الجودة و ضمان التميز في الاداء باختيار الاساليب الملائمة و الفعالة لتحقيق اهداف و خطط الادارة الضريبية و تشمل الحكومة الجوانب التالية:
- مدى قدرة الادارة الضريبية على فرض الرقابة على مجمل الاداء الملي و المحاسبي للشركات
  - مدى قدرة المشروع الضريبي على تحقيق التناسق و المواءمة بين عناصر النظام الضريبي و دعم او اصر الثقة و التعاون بيم عناصر النظام سواء كانت الضريبة او الممولين او مراقبي الحسابات (المراجعين).

- الاخذ بالمفاهيم ذات الصلة بالمخاطر الضريبية مثل مخاطر مثل مخاطر الفحص الضريبي الشامل مخاطر تناقص قيمة الحصيلة الضريبية يفعل عاملي التضخم و تعبیر أسعار الصرف و اخرها مخاطر تصاعد المتنازعات.
- ايجاد الية للرقابة الذاتية بما يحقق جودة القياس و الافصاح المحاسبي من ناحية وجودة اعمال الفحص و المراجعة من ناحية ثانية و بما يزيل او يقلل من حالات التواطؤ و الفساد ان وجدت.
- الموازنة بين الاهداف الاقتصادية و المالية و الاجتماعية بما يعظم صافي العائد الاجتماعي الوطني.
- العمل على تجسيد عدالة القانون الضريبي في المعاملة الضريبية و الادارة الضريبية و بين الممولين أنفسهم.
- العمل على التشجيع على مسك الدفاتر المحاسبية المنتظمة و رفع مستوى الوعي الضريبي.
- الاهتمام بالأخذ بأساليب العلمية (مثل أساليب المعاينة تقنيات التنبؤ) و التكنولوجيا الحديثة في العمل ( جمع المعلومات معالجتها المساعدة في اتخاذ القرار).<sup>24</sup>

#### المبحث الرابع: تقييم أداء الاصلاح الضريبي و متابعته

##### المطلب الاول: تقييم أداء الاصلاح الضريبي

لتقييم سلامة اي اصلاح ضريبي يمكن استخدام مجموعتين من المعايير و المؤشرات المجموعة الاولى هي مجموعة المؤشرات العامة اما المجموعة الثانية هي مجموعة المؤشرات الضريبية.

##### الفرع الاول: المؤشرات العامة

و هذه المؤشرات هي كالتالي:

##### 1. مؤشرات التنمية البشرية:

و هو المؤشر مركب مكون من مجموعة من المعايير الاساسية المرتبطة بدرجة تطور و نمو أي دولة و يحسب هذا المؤشر انطلاقاً من ثلاث مؤشرات اساسية متساوية في اوزانها الترجيحية هي دليل التعليم (الامام بالقراءة و الكتابة لدى البالغين بنسب الالتحاق بالدراسة) دليل العمر المتوقع عند الولادة دليل الناتج المحلي الخام ( حصة الفرد من الناتج المحلي الخام) و تتبع أهمية هذا المؤشر في كون ان أداء النظام الضريبي لها بالتكفل بالانشغالات الاجتماعية و جوانب التنمية البشرية فضلاً عن تعزيز القدرة الشرائية للأفراد يوسع من خياراتهم.

<sup>24</sup> عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 87. (بتصرف).

## 2. نمو الإيرادات الضريبية:

و يتم رصد ذلك على مستوى الضرائب العائد للحكومة المركزية و ذلك العائدة للجماعات الإقليمية حيث تتم المقارنة بين مستويات الإيرادات الضريبية قبل الإصلاح و بعده

## 3. معدل الضغط الضريبي:

و هو يمثل وزن الضريبية في بلد ما بالنسبة لحجم اقتصادها الذي يقاس الناتج المحلي الخام و يقدر ما يكون هذا المعدل مرتفعا بقدر ما يمكن الحكومة الحصول على نسبة اوفر من الموارد الضريبية.

## 4. نمو عدد الممولين:

بهدف الإصلاح الضريبي الى توسع الوعاء الضريبي و دمج المتهربين ضمن الممثلين للقانون و حفز القطاع الموازي على الانتظام في الشرعية ولهذا يفترض في الإصلاح الضريبي بالتعرف على بعض الممولين المجهولين و يؤدي الى استحداث ضرائب جديدة و أشكال جديدة للضرائب يخضع لها ممولين جدد.

## 5. معدل الاستدانة:

تهدف الحكومة الى التقليل من لجوئها الى الاستدانة و تقليص مستوياتها حرصا منها على استقلالية قراراتها من جهة و على عدم رهن الاجيال القادمة بالتزامات لم يستفيد و منها و هذا ما يعني ضرورة احلال التمويل بالاستدانة بالتمويل عن طريق الضريبة و عليه فان الإصلاح الضريبي الناجح يؤدي الى تراجع معدل الاستدانة.

## 6. فعالية الاداء الضريبي:

يسمح تحليل الفعالية الضريبية للبعض أنواع الضرائب باستخراج الضرائب الأكثر فعالية من غيرها فالضرائب الفعالة هي تلك الضرائب تولد إيرادات أكبر و تتمتع بنمو سريع في مردوديتها.

## 7. الاثر المالي:

من المفيد في اصلاح ضريبي ام يتم معرفة الاثر المالي و يكون ذلك بتقدير الجزء من الارتفاع في الإيرادات الضريبية العائد الى الإصلاحات الجارية و عزله عن الجزء العائد الى عوامل اخرى (ظرفية ملائمة حكومة أكثر شعبية) و يكون التدقيق أكثر عندما يتم تحديد الاثر الناجم عن التعديلات التشريعية و الناجم عن تحسيس و رفع كفاءة الإدارة الضريبية.<sup>25</sup>

## الفرع الثاني: المؤشرات الضريبية

و هي مؤشرات فنية دقيقة ذات صلة بالإدارة الضريبي من أبرزها:

<sup>25</sup> عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 260، 261.

### 1. مؤشر درجة تركيز الضرائب:

ابد أن يكون النظام الضريبي الجيد في مستوى توليد حجم أكبر من الإيرادات انطلاقاً من عدد محدود من الضرائب و الرسوم و كلما كان النظام الضريبي مركز كلما كان أكثر شفافية و كان أيسر على الإدارة الضريبية.

### 2. مؤشر التشتيت:

لا يتحدد النظام الضريبي الجيد بوجود درجة عالية من التركيز فقط و إنما أيضاً بوجود عدد محدود من الضرائب و الرسوم ذات الأهمية الضعيفة إذ يمكن لنظام ضريبي اعتماد عدد من الضرائب و الرسوم دون أن تكون لها أهمية محسوسة و كلما كان عدد الضرائب مرتفعاً و كان معظمها لا يوجد إيرادات محسوسة كلما تعرض تطبيق السياسة الضريبية إلى تعقيدات و تؤدي الضرائب المزعجة التي تولد التكاليف الإدارية من دون مردودية.

### 3. مؤشر التآكل:

و تتعلق بالوعاء الضريبي للدولة إذ يمكن أن يغطي النظام الضريبي بشكل واسع و سليم الأوعية الضريبية الأساسية ولكن تؤدي بعض التدابير إلى تقليص فعالية الإيرادات المجمعة بالنظر إلى الإمكانيات المتاحة نتيجة منح القروض الضريبية الإعفاءات العطل الضريبية و الأنظمة الخاصة للتحفيز مما يعمل على تآكل الوعاء.

### 4. مؤشر الجهد:

يعكس الجهد و الزمن المبذول من قبل المراقبين لضمان مطابقة كل ضريبة و رسم و يهدف هذا المؤشر إلى معرفة ما إذا كان المراقبون يقضون معظم وقتهم و جهدهم في مراقبة الضرائب و الرسوم التي تحقق العوائد الأفضل للحكومة و يكون هذا بتقرير الوقت المتوسط الذي يقضيه المراقبون في متابعة كل ملف و كيفية توزيع هذا العمل حسب مختلف أنواع الضرائب.

### 5. مؤشر الثقل (الحمل) الضريبي:

يعكس هذا المؤشر الثقل الضريبي الذي يتحمله الممولون سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين فعندما تقوم الحكومة بأحداث تغييرات في التشريع الضريبي للتقليل من ميل الأفراد نحو التهرب فلا بد أن تراعي بالأولى يؤدي ذلك إلى ارتفاع مفرط و جائر فيما يتحمله الممولون من الضرائب.

### 6. مؤشر التبعية للمؤسسات الكبرى:

و يقيس مدى تبعية الحكومة لمردودية عدد محدود من المؤسسات إذ ليس من المحبذ أن تتقلب إيرادات الدولة بدلالة الأداء المالي لهذه المؤسسات و لتقدير هذه التبعية يتم جمع الضرائب على أرباح الشركات و الضرائب على أرباح الصناعية و التجارية المدفوعة من قبل أكبر عشر

مؤسسات و تحديد نسبتها الى اجمالي الضرائب على ارباح الشركات و الضرائب على ارباح الصناعية و التجارية.<sup>26</sup>

### المطلب الثاني: متابعة الاصلاح الضريبي.

لا يعتبر الاصلاح الضريبي حالة مستقرة و انما هو عبارة عن سيرورة و مسار دائم و لهذا لا بد من تقويم مستمر لاداء الاصلاح والعمل على تفعيله ولقد قدمت لجنة عصرنة النظام الضريبي الفرنسي في فبراير 2005 جملة من الاقتراحات الزامية الى تقويم و تفعيل الاصلاحات الضريبية:

- ضبط و ترسيم ممارسة المشاورات في القضايا الضريبية مشاورات منظمة و مفتوحة على أساس مشروع محدد مفتوح ز متاح للجمهور و لمدة زمنية للتفكير.
- اعتماد نشر دراسات أثر الاصلاح الضريبي في اطار منطقتي تقييم و تعزيزي شفافية الاجراءات الضريبية.
- تأطير على مستوى مخطط قانوني الشروط التي يمكن في ظلها تغيير القانون خلال فترة زمنية محددة تفاديا لعدم الاستقرار.
- تنمية اتصالات منتظمة بين مجموع اعطاء لجان المالية و الفاعلين في المجال الضريبي.
- جعل تقييم كل الاصلاح للتشريع الضريبي امر الزاميا بعد مرور فترة زمنية معينة و تكون هذه الفترة في العادة ثلاث سنوات.
- تسهيل الوصول الى المعطيات الضريبية بهدف السماح بتطوير تنمية الخبرة الخارجية ذات المصادقية في المجال الضريبي.
- انشاء مرصد مستقبل للضريبة و الذي من مهامه تعزيز النقاش العمومي و تقديم الخبرة المستقلة بخصوص الرهانات الضريبية و بخصوص استخدام الاداء الضريبية لأغراض السياسة الاقتصادية ويتم ذلك بتقديمه لمقترحات تهدف الى تحسين التشريع الضريبي.<sup>27</sup>

<sup>26</sup> عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 262.

<sup>27</sup> عبد المجيد قدي مرجع سبق ذكره، ص ص 264،265.

## خلاصة الفصل:

ما يمكننا استخلاصه في نهاية هذا الفصل هو أنه لا وجود للإصلاح الاقتصادي بمنأى عن الإصلاح الجبائي لأي مجتمع إذ إن الإصلاح الجبائي هو عياراً عن حزمة من الإصلاحات أو مجموعة من الإجراءات و السياسات التي تعتمد عليها الدول و تمس المنظومة الجبائية و الهادفة الى ازالة الاختلالات الجبائية من خلال استحداث ضرائب جديدة و ازالة ضرائب أخرى قديمة تضمن توزيع العادل للدخل بما يحقق العدالة الاجتماعية للأفراد و المؤسسات.

فالإصلاح الجبائي هو نتيجة لجملة من المشاكل و الاسباب الموجبة للإصلاح من أهمها ضعف في الجهاز الاداري و كثرة الانشطة الاقتصادية الغير رسمية و غياب العدالة الضريبية و كل هذه العناصر تؤدي الى ضعف و هشاشة النظام الجبائي، و في المقابل هناك اجراءات و وسائل تؤدي به الى التطور و تحقيق الاهداف المرجوة ز نذكر منها توسيع القاعدة الضريبية بزيادة الاهتمام بالضرائب المباشرة و ترشيد المعدلات الضريبية و ارساء نظام جبائي عادل و مستقر في تشريعاته.

## الفصل الثالث: الإصلاحات التي مست الجزائر في السنوات الاخيرة.

المبحث الاول: تنظيم الادارة الضريبية.

المبحث الثاني: اصلاح التشريع الضريبي.

المبحث الثالث: مدى مساهمة الإصلاحات الجبائية في الجزائر .

الفصل الثالث : الإصلاحات التي مست الجزائر في السنوات الاخيرة

تهميد:

ان برامج الإصلاح الجبائي التي تبنتها الجزائر و خاصة ما تعلق منها بالضرائب الجديدة المتمثلة أساسا في الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على



القيمة المضافة حاول من خلالها المشرع الجبائي الجزائري معالجة بعض المشاكل و الاختلالات و ترجع أهمية استحداث هذه الضرائب و تبني مجموعة من التعديلات الى اعتبارها أحد أهم مقومات تحقيق استقرار الاقتصادي و رفع كفاءته و حفاظ على إيرادات السيادة للدول اضافة الى ضمان تشجيع الاستثمار المحلي و الاجنبي.

ومما سبق فان هذا يوحي الى أن الهدف من فرض هذه الضرائب و استحداثها يتمثل بالدرجة الاولى في تحصيل أكبر قدر ممكن من الايرادات لتغطية النفقات الدول و الوفاء بالتزاماتها اي وفرة في الحصيلة، و كذا التخفيف من الاعباء الضريبية التي تقع على كاهل المكلفين بالضريبة و في هذا المجال فان هذا يقتضي تحقيق التوافق بين الهدفين الحصيلة و العدالة الضريبية.

و عليه فان محور اهتمامنا في هذا الفصل هو تقييم حصيلة برامج الاصلاحات الجبائية من خلال اصلاحات التي مست الجانب الاداري و استعراض الحصيلة الضريبية على الدخل الاجمالي و تطورها و كذا الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على القيمة المضافة و تبيان مدى مراعاتهم للتحقيق العدالة.

### **المبحث الاول: اصلاح الادارة الضريبية.**

تأثرت الادارة الجبائية باعتبارها طرف هام في القطاع المالي بإصلاحات اقتصادية التي عرفتھا الجزائر في هذا الصدد وجدت نفسها مطاب بوضع استراتيجية لتطوير و عصرنة هيكلها حيث ارتكزت على محورين أساسيين هما:

### **المطلب الاول: اعادة تنظيم الادارة الضريبية:**

حيث تم انشاء هياكل جديدة على مستوى المصالح الخارجية تتمثل في المديرية كبريات الشركات، مراكز الضرائب و مراكز الجوارية للضرائب هدفها تجميع المفتشيات و قباضات حسب طبيعة المكلفين بالضريبة كما تتكفل هذه الهياكل بمهام جديدة تتمثل في تسيير و رقابة و البحث في المنازعات المتعلقة بالفئات الجبائية التي تخضع لها.<sup>28</sup>

وحيث تم تقسيمها الى:

### الفرع الاول: مركز الضرائب

كشف وزير المالية الجزائري عن اجراءات جديدة تمت مباشرتها من أجل عصرنة ادارة الضرائب، على رأسها انشاء مراكز جهوية للضرائب من أجل تقريب الادارة الجبائية من الأطراف المعنية بدفع الضرائب في أماكن مزاولة نشاطاتهم الاقتصادية.<sup>29</sup>

هو المكلف ب:

- تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة الغير خاضعة لمجال الاختصاص المديرية كبريات المؤسسات بالإضافة الى مجموع المهن الحرة
- مسك و تسيير الملف الجبائي للشركات و غيرها من أشخاص المعنويين برسم مداخل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.
- مسك و تسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي لفرض الضريبة برسم عائدات ارباح الصناعية و التجارية.
- اصدار الجداول و القوائم تحصيلات و الشهادات الغاء او تخفيض معاينتها و المصادقة عليها.
- الجداول و السندات الايرادات و تحصيل الضرائب و الرسوم و الاتاوى.
- تنفيذ عمليات المادية لدفع و القبض و استخراج النقود.
- ضبط الكتابات و مركزة تسليم القيم.
- بحث عن المعلومات الجبائية و جمعها و استغلالها و مراقبة التصريحات.
- اعداد و انجاز برامج التدخلات و مراقبة لعدى الخاضعين للضريبة و تقييم نتائجها.
- تدرس شكاوى و تعالجها.
- تتابع المنازعات الادارية و القضائية.
- تعوض قروض الرسوم.
- تضمن مهمة استقبال و اعلام المكلفين بالضريبة.
- تتكلف بالإجراءات الادارية المرتبطة بالوعاء لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات و تعديل نظامها الاساسي.

<sup>28</sup> محمد هاني، مرجع سبق ذكره، ص 16 .

<sup>29</sup> سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الوادي، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، الموسم الجامعي 2011-2012، ص 106.

- تنظيم المواعيد و تسييرها.
  - تنشر المعلومات و آراء لصالح المكلفين بالضريبة تابعين لاختصاص المراكز الضرائب.
- و يتكون مركز الضرائب من ثلاثة(03) مصالح رئيسية و قباضة و مصلحتين:

### 1- مصلحة الرئيسية للتسيير:

و تتكفل ب:

- التكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب في مجال الوعاء، والمراقبة الجبائية و متابعة الامتيازات الجبائية و الدراسة الاولى للاحتجاجات.
- مصادقة على الجداول و سندات ايرادات و تقديمها الى رئيس المركز لموافقة عليها بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب.
- اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة لمراقبة على اساس مستندات و/ أو لمراجعة المحاسبة.
- اعداد تقارير دورية تجميع احصائيات و اعداد مخططات العمل و تنظيم الاشغال مع مصالح أخرى و مع الحرص على انسجامها.

تعمل على تسيير:

- أ- المصلحة المكلفة بجباية قطاع الصناعي.
- ب- المصلحة المكلفة بجباية قطاع البناء و الاشغال العمومية.
- ت- المصلحة المكلفة بجباية قطاع التجاري.
- ث- المصلحة المكلفة بجباية قطاع الخدمات.
- ج- المصلحة المكلفة بجباية المهن الحرة.

### 2- المصلحة الرئيسية للمراقبة و البحث:

تكلف ب:

- انجاز اجراءات البحث عن المعلومات الجبائية و معالجتها و تخزينها و توزيعها من اجل استغلالها.
- اقتراح عمليات مراقبة و انجازها، بعنوان المراجعات في عين المكان و المراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، مع اعداد جداول احصائية و حواصل تقييمية دورية.

تعمل على تسيير:

### أ- مصلحة البطاقات و المقارنات:

و تكلف ب:

- تشكيل و تسيير فهرس المصادر المحلية لاعلام و الاستعلام الخاص بالوعاء الضريبية وكذا مراقبتها و تحصيلها.
  - مركزة المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية و تخزينها و استردادها من أجل استغلالها.
  - تكلف بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة
- ب- مصلحة البحث عن المادة الضريبية:

التي تعمل في شكل فرق، و تكلف ب

- اعداد البرامج الدوري للبحث عن معلومة جبائية بعنوان تنفيذ حق اطلاع.
- اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات في عين المكان انطلاقا من المعلومات و الاستعلامات المجمعة.

### ث- مصلحة التدخلات:

التي تعمل في شكل فرق و تكلف ب:

- برمجة و انجاز التدخلات بعنوان تنفيذ حق في تحقيق و حق الزيارة و المراقبة عند المرور و كذا انجاز في عين المكان لكل المعايينات الضرورية للوعاء الضريبية و مراقبتها و تحصيلها.
- اقتراح المكلفين بالضريبة لمراجعة محاسبتهم أو للمراقبة على اساس مسانداات انطلاقا من المعلومات و الاستعلامات المجمع.

### ج- مصلحة المراقبة:

و التي تعمل في شكل فرق، و تكلف ب:

- انجاز برامج المراقبة على أساس مسنداات و في عين المكان.
- اعداد وضعيات احصائيات دورية تتعلق بوضعية انجاز برامج المراقبة مع تقييم مردودها.

### 3- المصلحة الرئيسية للمنازعات:

و تكلف ب:

- دراسة كل طعن نزاعي أو اعفائي يوجه لمركز الضرائب الناتجة عن فرض الضرائب او زيادات او غرامات او عقوبات قررهما المركز، و كذا طلبات الاسترجاع اقتطاع الرسم على القيمة المضافة.
- متابعة القضايا النزاعية المقدمة الى الهيئات القضائية.

تعمل على تسيير:

#### أ- مصلحة الاحتجاجات:

و تكلف ب:

- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف الى الغاء او تخفيض فرض الضرائب او الزيادات و العقوبات المحتج عليها و/ او استرجاع الضرائب و الرسوم و الحقوق المدفوعة أثر الصريحات مكتتبه أو المدفوعات التلقائية المقطعة المصدر.4
  - دراسة طلبات تعلق بارجاع الاقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.
  - دراسة الطعون المسبقة التي تهدف الى الاحتجاج على الاعمال المتابعة أو الاجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالاشياء المحجوزة .
  - معالجة المنازعات التحصيل.
- ب- مصلحة لجان الطعن و المنازعات القضائية:

و تكلف ب :

- دراسة الطعون التابعة لاختصاص لجان الطعن الضرائب المباشرة و الرسم على القيمة المضافة و اختصاص لجان الطعن الاعفائي.
  - المتابعة بالاتصال مع المصلحة المعنية في مديرية الولاية للضرائب للطعون و الشكاوى المقدمة للهيئات القضائية.
- ت- مصلحة التبليغ و امر بالدفع:

و تكلف ب:

- تبليغ القرارات المتخذة بعنوان مختلف الطعون الى المكلفين بالضريبة و الى المصالح المعنية.
- الامر بصرف الالغاءات و التخفيضات المقررة مع اعداد الشهادات المتعلقة بها.
- اعداد المنتجات الاحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات و تبليغها للمصالح المعنية.

#### 4- القباضة:

و تكلف ب:

- التكفل بتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان تسديدات التلقائية التي تتم أو الجداول العامة أو الفردية التي تصدر في حقهم و كذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.
- تنفيذ تدابير المنصوص عليها في التشريع و تنظيم الساريين المفعول المتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة.
- مسك المحاسبة المطابقة للقواعد المحاسبة العامة و تقديم الحسابات التسيير المعدة الى مجلس المحاسبة.

تعمل على تسيير:

- مصلحة الصندوق.
- مصلحة المحاسبة.
- مصلحة المتابعات.

تنظم مصلحة المتابعات في شكل فرق.

#### 5- مصلحة الاستقبال و الاعلام:

تحت سلطة رئيس المركز ، و تكلف ب:

- تنظيم الاستقبال المكلفين بالضريبة اعلامهم.
- نشر المعلومات حول حقوقهم و واجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.


#### 6- مصلحة الاعلام الالي و الوسائل:

وتكلف ب:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية و تأمينها و كذا تسيير التأهيلات و رخص دخول الموافقة لها.
- احصاء الحاجيات المصالح من عتاد و لوازم اخرى و ذا التكفل بصيانة التجهيزات.
- الاشراف على المهام المتصلة بالنظافة والامن المقرات.<sup>30</sup>

<sup>30</sup> <https://www.mfdgi.gov.dz> ; consulté le 04-06-2021 à 18 :00hr.

الشكل رقم(01): هيكل مركز الضرائب.



مصدر: المركز الجوّاري للضرائب ماسرة، مستغاثم

الفرع الثاني: المركز الجوّاري للضرائب.

تتابع مراكز الضرائب الجوّارية الملفات المكلفين الغير تابعين للهيئات الجبائية و الخاضعين للضريبة الجرافية بالإضافة الى اقامة مراكز متخصص في متابعة الجبائية العقارية، معادن النفيسة، الكحول، التبغ و كذا الجباية المحلية و الفلاحية.

و في هذا الاطار تتولى مراكز الجوّارية للضرائب متابعة الاشخاص الطبيعيين و المعنوية التالية، و ذلك ما يخص الوعاء، التحصيل، الرقابة و النزعات، و على كل الضرائب و الرسوم المستحقة.<sup>31</sup>

وهو المكلف ب:

- تسيير مؤسسات فردية الخاضعة للنظام الجرافي.
- تسيير مستثمرات فلاحية.
- تسيير أشخاص طبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الاجمالي او على الذهة المالية و كذا الرسوم المفروضة على الممتلكات العقارية المبنية و الغير مبنية.
- تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري و الجمعيات أو اي تنظيم آخر برسم الضرائب أو الرسوم المفروضة على الاجور و الرواتب المدفوعة اي جزء اخر من نشاطهم الخاضع للرسم.
- تسيير المؤسسات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات او مراكز الضرائب، برسم الضرائب او رسوم غير المتكفل بها من قبل هياكل جبائية التي تخضع لها.
- تمسك و تسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصها.
- تصدر الجداول و القوائم تحصيل وشهادات الغاء او تخفيض و تعاينها و تصادق عليها.
- تتكفل بجداول و سندات الايرادات و تحصيل الضرائب و الحقوق و الرسوم و الاتاوى.
- تنفذ العمليات المادية للدفع و القبض و استخراج النقود.
- تضبط الكتابات و تمركز تسليم القيم.
- تبحث عن المعلومات الجبائية و تجمعها و تستغلها.
- تراقب التصريحات و تنظم التدخلات.

<sup>31</sup> سليمان عتير، مرجع سبق ذكره، ص 109.



- تدرس الشكاوى و تعالجها.
- تتابع منازعات الادارية و القضائية.
- تدرس طلبات تخفيض الاداري.
- تضمن مهمة الاستقبال و الاعلام المكلفين بالضريبة.
- تتكفل بالإجراءات الادارية المترتبة بالوعاء لا سيمة تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات او تصريح بكل تعديل.
- تنظم المواعيد و تسييرها.
- تنشر المعلومات و الآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص المراكز الجوارية للضرائب.

يتكون المركز الجوارى للضرائب في ثلاث(03) مصالح رئيسية و قباضة و مصلحتين.

#### 1- المصلحة الرئيسية للتسيير:

و تكلف ب:

- احصاء الممتلكات و النشاطات و تسيير الوعاء من خلال اعداد فرض الضرائب و كذا بالمراقبة الشكلية للتصريحات.
- المصادقة على الجداول و سندات الايرادات و تقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفة وكيل مفوضا للمدير الولائي للضرائب.
- اعداد اقتراحات برامج المكلفين بالضريبة في مختلف المراقبات.

تعمل على تسيير:

#### أ- مصلحة جباية النشاطات التجارية و الحرفية:

و تكلف ب:

- التكفل بالملفات الجبائية و استلام التصريحات التي يحررها المكلفين بالضريبة المتابعون حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، و كذا اعداد العقود المتصلة بها.
- المراقبة الشكلية للتصريحات و اقتراح ملفات مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات.

#### ب- مصلحة الجباية الزراعية:

و تكلف ب:

- التكفل بالملفات الجبائية للمزارعين و المربين و كذا استقبال و استغلال التصريحات و مراقبتها الشكلية و اقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات.

## ت- مصلحة جباية المداخل و الممتلكات:

و تكلف ب:

- التكفل بالملفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين بعنوان الضريبة على الدخل مقر السكن أو الضريبة على الممتلكات او الاشخاص المعنويين الذين يمارسون نشاطات غير ربحية بعنوان الضريبة على الدخل الاجمالي/ أجور أو أي جزء من نشاطاتهم يمكن فرض الضريبة عليه.
- المراقبة الشكلية للتصريحات و اقتراح التسجيل، حسب الحالة في برنامج المراقبة على أساس المستندات و/ أو المرجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.

## ث- مصلحة الجباية العقارية:

و تكلف ب:

- التكفل بالملفات الجبائية و استغلال تصريحات الاشخاص بعنوان او الرسوم المفروضة على الممتلكات العقارية.
  - المراقبة الشكلية للتصريحات و اقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة لبرنامج المراقبة على أساس المستندات او على أساس المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.
- ## 2- المصلحة الرئيسية للمراقبة و البحث:

و تكلف بضمان :

- تشكيل و مسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات و بطاقات المكلفين بالضريبة المقيمين في محيط المركز الجوارى للضرائب و الممتلكات العقارية المتواجدة.
- متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التصريحات و البحث عن المادة الخاضعة للضريبة و تقييم نشاطات المصالح المعنية.

و تعمل على تسيير:

## أ- مصلحة البطاقات و المقارنا:

و تكلف ب:

- تشكيل قاعدة المعطيات و مختلف البطاقات الممسوكة و التي تخص الوعاء و المراقبة و التحصيل الضريبي و تسييرها.
  - متابعة استعمال المعلومات المستردة و اعداد الوضعيات الاحصائية الدورية و طذا تقييم نشاطات المصلحة، لا سيما التي ترتبط مع مؤشرات التسيير.
- ب- مصلحة البحث و التدخلات:**

التي تعمل في شكل فرق، و تكلف ب:

- تشكيل و تسيير فهرس مصادر المعلومات التي تخص وعاء الضريبة مع مراقبة الضريبة و تحصيلها.
  - تنفيذ البرامج الدورية للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان حق الاطلاع.
  - اقتراح تسجيل أشخاص طبيعيين في برنامج.
  - مراقبة المداخل.
- ت- مصلحة المراقبة:**

و تكلف ب:

- تنفيذ البرامج المقررة بعنوان المراقبة على أساس المستندات للتصريحات.
  - اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة في برنامج مراقبة المداخل.
- 3- المصلحة الرئيسية للمنازعات:**

و تكلف ب:

- دراسة كل طعون نزاعية او اعفائية موجهة للمركز الجوارى للضرائب.
- التكفل بإجراء التبليغ و الامر بالصرف لقرارات الالغاء او التخفيض المقررة.
- متابعة القضايا النزاعية المقدمة امام الهيئات القضائية.

تعمل على تسيير:

#### **أ- مصلحة الاحتجاجات:**

و تكلف ب:

- دراسة الطعون المسبقة المتعلقة بوعاء الحقوق و الضرائب و الرسوم المتنازع عليها.
  - دراسة الطعون المسبقة التي تهدف الى الاحتجاج على الاعمال الملاحقات أو الاجراءات المتصلة بها او الى المطالبة بأشياء تم حجزها.
- ب- مصلحة لجان الطعن و المنازعات القضائية:**

و تكلف ب:

- دراسة الطعون الخاضعة لاختصاص لجان طعن للضرائب المباشرة و الرسم على القيمة المضافة لجان الطعن الاعفائي.
- متابعة الطعون و الشكاوى التي تقدم أمام الهيئات القضائية و طلك بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب.
- **ت- مصلحة التبليغ و الامر بالصرف:**

في حدود الاختصاص القانوني للمركز الجوارى للضرائب، و تكلف ب:

- تبليغ القرارات المتخذة في مجال مختلف الطعون الى المكلفين بالضريبة و الى المصالح المعنية.
  - الامر بصرف الالغاءات و التخفيضات الممنوحة و اعداد الشهادات المتصلة بها.
  - اعداد المعلومات الاحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات، و تبليغها الى المصالح المعنية للتكفل بها.
- 4- القباضة:**

و تكلف ب:

- التكفل بالتسديدات التي تقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات التلقائية التي تمت أو بعنوان جداول عامة أو فردية أصدرت في حقهم و كذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل الجبري للضريبة.
- مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العامة و تقديم حسابات التسيير المعدة الى مجلس المحاسبة.

و تعمل على تسيير:

- أ- مصلحة الصندوق.
- ب- مصلحة المحاسبة.
- ت- مصلحة المتابعات.

تنظم مصلحة المتابعات في شكل فرق.

**5- مصلحة الاستقبال و الاعلام:**

و تكلف ب


- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة و اعلامهم.
- نشر المعلومات حول الحقوق و الواجبات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين للمركز الجوارى للضرائب.

## 6- مصلحة الاعلام الالي و الوسائل:

و تكلف ب:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية و تأمينها و كذا تسيير التأهيلات و رخص الدخول الموافقة لها.
- احصاء الحاجيات المصالح من عتاد و اللوازم الاخرى وكذا تكلف بصيانة التجهيزات.
- اشراف على مهم المرتبطة بالنظافة و الامن المحلات.<sup>32</sup>

### الشكل رقم (02): هيكل المركز الجوازي للضرائب.



[i.gov.dz](http://i.gov.dz) , consulté le 04-06-2021 à 22.00 hr

مصدر: المركز الجوارى للضرائب ماسرة، مستغانم.

#### المطلب الثاني : تحديث و عصرنة الادارة الضريبية:

تمثلت الاجراءات المتبعة من طرف السلطات للتحديث عصرنة الادارة الجبائية في تقوية و تحسين وسائل البشرية( من خلال رسكلة، تكوين، و انشاء مدرسة وطنية المتخصصة في المجال الضريبي)، و رقمنة الادارة الجبائية حيث يعتبر ادراج التكنولوجيات الحديثة للإعلام و الاتصال على مستوى الادارة الجبائية مرحلة هام في برنامج التحديث و العصرنة.<sup>33</sup>

#### المبحث الثاني: اصلاح التشريع الضريبي.

ارتكز الاصلاح الضريبي لسنة 1992 على الجباية العادية و تضمن العناصر التالية:

- تعميم الضريبة الوحيدة على الاتفاق في شكل الضريبة على القيمة المضافة.
- القطيعة مع نظام الضرائب النوعية على المداخل الاشخاص الطبيعيين، باختبار ضريبة وحيدة على الدخل في شكل الضريبة على الدخل الاجمالي.
- تجسيد مبدأ الفصل و التميز بين الضريبة على الارباح الشركات و الضريبة على دخل الاشخاص الطبيعيين.

<sup>33</sup> محمد هاني، مرجع سبق ذكره، ص ص 16، 17.

و قد تمخض عن هذا الاصلاح احداث الضريبة على الدخل الاجمالي والضريبة على ارباح الشركات و الرسم على القيمة المضافة.<sup>34</sup>

### المطلب الاول: الضريبة على الدخل الاجمالي.

يتكون الدخل الصافي الاجمالي من فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية و الغير المبنية و الحقوق العقارية الحقيقية، و كذا تلك الناتجة عن التنازل عن الاسهم أو الحصص الاجتماعية أو الاوراق المماثلة.

### الفرع الاول: مجال التطبيق:

بالنسبة لوعاء الضريبة على الدخل الاجمالي، تعتبر فوائض قيمة ناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية و غير المبنية فوائض القيمة المحققة فعلا من قبل الاشخاص الذين يتنازلون، خترج نطاق النشاط المهني، عن عقارات أو أجزاء من عقارات مبنية و غير مبنية، و كذا الحقوق العقارية المرتبطة بهذه الأملاك.

غير أنه لا تدخل ضمن الاساس الخاضع للضريبة، فوائض القيمة المحققة بمناسبة التنازل عن عقار تابع لتركة، من أجل تصفية ميراث شائع موجود.

تعتبر على أنها فوائض قيمة ناتجة عن التنازل عن الأسهم، الحصص الاجتماعية أو الاوراق المماثلة، بالنسبة لوعاء الضريبة على الدخل الاجمالي ، فوائض القيمة المحققة من قبل الاشخاص الطبيعيين الذين يبيعون، خارج اطار نشاطهم المهني، كل أو جزء من الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة التي يحوزونها.

تعتبر أيضا بمثابة التنازل بمقابل، الهبات المقدمة للأقارب ما بعد الدرجة الثانية و كذلك لغير الأقارب.<sup>35</sup>

### الفرع الثاني: تحديد فائض القيمة الخاضع للضريبة.

يتكون فائض القيمة الخاضع للضريبة، بعنوان التنازل بمقابل عن العقارات المبنية و غير المبنية و الحقوق العقارية الحقيقية، من الفارق الايجابي بين:

<sup>34</sup> بلوفاي عبد المالك، أثر الاصلاح الاقتصادي على فعالية النظام الضريبي الجزائري في الفترة 1992-2008، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في اقتصاد، تخصص المالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، السنة الجامعية 2011-2012، ص 29.  
<sup>35</sup> المادة 10 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، قانون رقم 20-16 مؤرخ في جمادى الاولى عام 1442 الموافق ل 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021، ص5.

- سعر التنازل عن العقار.
- و سعر الاقتناء أو قيمة انشائه من طرف المتنازل.

عندما يكون العقار المتنازل عنه ناتج عن هبة أو ميراث، فإن القيمة التجارية للعقار بتاريخ الهبة أو الميراث تحل محل قيمة الاقتناء، بالنسبة لحساب فائض قيمة التنازل الخاضع للضريبة. فضلا عن ذلك يمكن لإدارة أن تعيد تقييم العقارات أو أجزاء العقارات المبنية أو غير المبنية على أساس القيمة التجارية.

يستفيد الدخل الخاضع للضريبة من تخفيض يبلغ حوالى 5% سنويا، ابتداء من السنة الثالثة(03) من تاريخ حيازة العقار: و ذلك في حدود 50%

يتكون فائض القيمة الخاضع للضريبة، بعنوان التنازل بمقابل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الاوراق المماثلة، من الفرق الايجابي بين سعر التنازل أو القيمة الحقيقية للأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الاوراق المماثلة و سعر الضراء أو الاكتتاب الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الاوراق المماثلة المتنازل عنها.<sup>36</sup>

#### الفرع الثاني: وجوب تحصيل و دفع المبالغ الخاضعة للضريبة

يلزم المكلفون بالضريبة الذين يحققون فوائض القيمة المشار اليها سابقا أن يحسبوا و أن يدفعوا بأنفسهم الضريبة المستحقة، لدى قابض الضرائب الذي يتواجد فيه العقار، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين(30) يوما، ابتداء من تاريخ اصدار عقد البيع.

إذا كان البائع غير موطن بالجزائر، فإن تصفية و دفع الضريبة يمكن أن تقوم بهما و كيلة المؤهل قانونا.

و يتم الدفع لدى صندوق قابض الضرائب الذي يتواجد فيه العقار المتنازل عنه، عن طريق مطبوعة تقدمها الادارة الجبائية أو يتم تحميلها عبر الموقع الالكتروني.

يلزم المكلفون بالضريبة الذين يحققون فوائض القيمة المشار اليها سابقا أن يحسبوا و أن يدفعوا بأنفسهم الضريبة المستحقة لدى قابض الضرائب الذي يتواجد فيه مكان اقامة المتنازل، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين(30) يوما، ابتداء من تاريخ عملية البيع.

إذا كان البائع غير موطن بالجزائر، فإن تصفية و دفع الضريبة يمكن أن يقوم بهما و كليه المؤهل قانونا، لدى قابض الضرائب التي يتبع له المقر الاجتماعي للشركة التي كانت سنداتها موضوع التنازل.

<sup>36</sup> المادة 10من قانون المالية لسنة 2021، ص 06.



و يتم الدفع لدى صندوق قابض الضرائب الذي يتواجد فيه مقر الاجتماعي للشركة عن طريق مطبوعة تقدمها الادارة الجبائية أن يتم تحميله عبر موقع الالكتروني لإدارة الجبائية.<sup>37</sup>

**جدول رقم(01): يبين معدلات الضريبة على الدخل الاجمالي وفقا لفئات الدخل.**

نسبة الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة(د.ج)
%0	لا يتجاوز 120.000 دج
%20	من 120.001 الى 360.000 دج
%30	من 360.001 الى 1.440.000 دج
%35	أكثر من 1.440.000 دج

**مصدر: المادة 12 من قانون المالية لسنة 2021.**

#### **1- بالنسبة للمداخل الناتجة عن ايجار الملكيات المبنية و غير المبنية:**

تخضع المداخل المتأتية من الايجار المدني للأمالك العقارية ذات الاستعمال السكني و المهني، المذكورة سابقا للضريبة على الدخل الاجمالي بمعدل:

- 7% محررة من الضريبة، و تحسب هذه النسبة بناء على مبلغ الايجار الاجمالي، بالنسبة للمداخل المتأتية من ايجار السكنات ذات الاستعمال الجماعي
- 10% محررة من الضريبة، و تحسب هذه النسبة على مبلغ الايجار الاجمالي، بالنسبة للمداخل المتأتية من ايجار السكنات ذات الاستعمال الفردي.
- 15% محررة من الضريبة و تحسب هذه النسبة بناء على مبلغ الايجار الاجمالي بالنسبة للمداخل المتأتية من ايجار المحلات ذات الاستعمال التجاري أو المهني يطبق هذا المعدل أيضا على العقود المبرمة مع الشركات.

<sup>37</sup> المادة 10 من قانون المالية لسنة 2021، ص06.

- 15% محررة من ضريبة و تحسب هذه النسبة على مبلغ الايجار الاجمالي للعقارات غير المبنية و يخفض هذا المعدل الى 10 % فيما يتعلق بعمليات التأجير ذات الاستعمال الفلاحي.

**2- بالنسبة للمرتبات و التعويضات و الاتعاب و الاجور و المنح و الربوع العمرية :**  
**أ- المداخل الشهرية:**

يحسب الاقتطاع من المصدر بعنوان المرتبات و الاجور و المعاشات و الربوع العمرية، على أساس الدخل الشهري حسب الجدول رقم(02) المذكور أعلاه.

تستفيد هذه المداخل من تخفيض نسبي من الضريبة الاجمالية بنسبة 40 %

غير أنه لا يمكن أن يقل هذا التخفيض عن 12.00 دج/ سنويا أو يزيد عن 18.000 دج/ سنويا، أي بين 1000 دج و 1500 دج/ شهريا).

تستفيد المداخل التي لا تتعدى مبلغ 30.000 دج، من اعفاء كلي من الضريبة على الدخل الاجمالي.

تستفيد المداخل التي تفوق مبلغ 30.000 و تقل عن 35.000 دج، من تخفيض اضافي.

تحدد الضريبة على الدخل الاجمالي المستحقة بالنسبة لده الفئة من الدخل، وفقا للصيغة الاتية:

- الضريبة على الدخل الاجمالي=الضريبة على الدخل الاجمالي ( وفقا للتخفيض الاول)  
$$*(3/8)-(3/20.000).$$

- الضريبة على الدخل الاجمالي =الضريبة على الدخل الاجمالي ( وفقا للتخفيض الاول)  
$$*(3/5)-(3/12.500).$$

**ب- المداخل الغير الشهرية:**

تعتبر الاجور و التعويضات و المكافآت و المنح المذكورة سابقا، و كذا الاستدراكات المتعلقة بها بمثابة قسط شهري منفصل و خاضع للاقتطاع من مصدر بعنوان الضريبة على الدخل الاجمالي بنسبة 10%

**ث- المداخل المتأتية من كل النشاطات الظرفية ذات الطابع الفكري:**

تخضع النشاطات البحث و التدريس، المراقبة أو كإساتذة مساعدين بصفة مؤقتة، الاقتطاع من المصدر بمعدل 10 % المحرر من الضريبة.

بالنسبة الى جميع الاجور الناجمة عن مختلف النشاطات الظرفية ذات طابع الفكري الاخرى، يحدد معدل الاقتطاع ب 15 % المحرر من الضريبة.

**3- مداخل رؤوس الاموال المنقولة:**

**أ- عائدات الاسهم أو الحصص الاجتماعية و المداخل المماثلة:**

يحدد معدل الاقتطاع من المصدر المطبق على عائدات الاسهم أو الحصص الاجتماعية و مداخيل مماثلة ب 15% المحرر من الضريبة.

#### ب- ايرادات الديون و الودائع و الكفالات:

يحدد معدل الاقتطاع من المصدر المطبق على عائدات الديون و الودائع و الكفالات بنسبة 10%، و يمثل هذا الاقتطاع دينا ضريبيا يخصم من الاخضاع.

و يحدد هذا المعدل ب 50% المحرر من الضريبة، بالنسبة لعائدات الاسهم غير الاسمية او لحاملها.

بالنسبة للفوائد الناتجة عن المبالغ المدونة في الدفاتر او الحسابات الادخار للخواص، فيحدد معدل الاقتطاع كما يلي:

- 1% المحرر من الضريبة بالنسبة لقسط الفوائد الذي يقل أو يساوي خمسين ألف دينار(50.000دج).

- 10% فيما يخص قسط الفوائد الذي يزيد عن خمسين ألف دينار(50.000)دج و يمثل الاقتطاع المتعلق بهذا القسط دينا ضريبيا يخصم من الاخضاع الضريبي.

4- فوائض القيم الناتجة عن التنازل بمقابل على العقارات المبنية و غير المبنية و الحقوق العقارية الحقيقية و كذا فوائض القيم الناتجة عن التنازل عن أسهم و حصص اجتماعية و السندات المماثلة:

- تخضع فوائض القيمة التنازل بمقابل عن العقارات المينة أو الغير المبنية و الحقوق العقارية الحقيقية للضريبة على الدخل الاجمالي بمعدل 15% محرر من الضريبة.

- تخضع فوائض القيم الناتجة عن التنازل عن الاسهم أو الحصص الاجتماعية أو الاوراق المماثلة ، للضريبة على الدخل الاجمالي بمعدل 15% المحرر من الضريبة.

يطبق معد المخفض قدره 5% في حالة اعادة الاستثمار المبلغ فائض القيمة.

و يقصد باعادة الاستثمار و الاكتتاب المبالغ المعادلة لفوائض القيم الناتج عن تنازل عن الاسهم او الحصص الاجتماعية او الاوراق المماثلة، في رأسمال المؤسسة أو عدة مؤسسات و يتحقق عن طريق شراء الاسهم او الحصص الاجتماعية او الاوراق المماثلة.

5- بالنسبة للمداخيل التي يحققها الاشخاص الطبيعيين الذي يوحد موطنه الجبائي خارج الجزائر:

تخضع للاقتطاع من المصدر في مجال الضريب على الدخل الاجمالي، مداخيل التي يحققها الاشخاص الطبيعيين الذي يوجد موطنهم الجبائي خارج الجزائر، حسب معدات المحددة على النحو التالي:

- 24% بالنسبة للمداخل المنصوص عليها سابقا المدفوعة من طرف المدينين المقيمين في الجزائر.
  - 15% لعائدات الاسهم أو الحصص الاجتماعية و كذا مداخل مماثلة.
  - 20% بالنسبة لفوائض القيم الناتج عن عمليات التنازل عن الاسهم و الحصص أو الحصص الاجتماعية أو الاوراق المماثلة.
  - 15% بالنسبة للمبالغ المدفوعة على شكل أتعاب أو حقوق التأليف للفنانين الذي لديهم موطن جبائي خارج الجزائر.
- المطلب الثاني: الضريبة على أرباح الشركات.**

ان من أهم الاهداف التي تسعى اليها الاصلاح الاقتصادي لسنة 1988، يتمحور في وضع المؤسسات العمومية في نفس موضع المؤسسات الخاصة و اخضاعها لمنطق وقواعد السوق، و لتكريس هذا السعي تم تأسيس الضريبة على أرباح الشركات، تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الارباح أو المداخل التي تحققها الشركات و غيرها من الاشخاص المعنويين، و تسمى هذه الضريبة الضريبة على أرباح الشركات.

من خلال التعريف السابق ستضح أن الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة مباشرة سنوية، تفرض على الارباح التي تحققها الاشخاص المعنوية، هذه الاخيرة تخضع اجباريا للنظام الحقيقي دون الاخذ بعين الاعتبار حجم رقم الاعمال المحقق.

و يندرج تأسيس ضريبة على ارباح الشركات في اطار وضع النظام ضريبي خاص بالشركات الذي يختلف عن النظام المطبق على الاشخاص الطبيعية، و هذا التمييز يبرره الاختلاف القانوني الموجود بين الشخص المعنوي و الشخص الطبيعي، و لذا فان الضريبة على أرباح الشركات تلائم أكثر و هي تعمل على عصنة جباية الشركات وجعلها أداة لانعاش الاقتصادي.

و يسعى الاصلاح الضريبي المتعلق في فرض الضريبة على أرباح الشركات، الى تحقيق هدفين، فمن جهة يدف الى تنظيم شكلي الذي سمح بتأسيس ضريبة خاصة على الاشخاص المعنوية كشركات الاموال، و من جهة ثانية يهدف الى تنظيم اقتصادي الذي يسمح بتخفيض العبء الضريبي المطبق على الشركات و تمكينها من انعاش النمو الاقتصادي و من مزايا الضريبة على أرباح الشركات:

- تشجيع اقامة الشركات في شكل مجموعات ( شركة الام و فروعها)
- تخفيض الضريبة المدفوعة من خلال السماح بالترحيل الخصائر السابقة الى غاية السنة الخامسة.

تتميز الضريبة على ارباح الشركات بعدت خصائص:

- ضريبة وحيدة: حيث انها تتعلق بالضريبة الواحدة تفرض على الاشخاص المعنويين.
- ضريبة العامة: كونها تفرض على مجمل الارباح دون تمييز لطبيعتها.

- ضريبة السنوية: بحيث تفرض مرة واحدة في السنة على ارباح المحققة خلال السنة.
- ضريبة النسبية: يحد يخضع الربح الضريبي لمعدل ثابت و ليس لجدول تصاعدي.
- ضريبة تصريحية: بحيث يتعين على المكلف بتقديم تصريح سنوي لجميع ارباحه لدى مفتشية الضرائب تابع لمقر الاجتماعي لمؤسسة الرئيسية، و ذلك كأخر اجل نهاية شهر مارس لسنة التي تلي سنة الاستغلال

من خلال الخصائص السابقة للضريبة على ارباح الشركات هذه الضريبة تتضمن المزايا التالية:

- الشفافية: و ذلك من خلال النظرة الاجمالية لمجموع الارباح المكلف و طريق تحديد الربح الخاضع للضريبة.
- البساطة: سواء بالنسبة للمكلف او لادارة الضرائب بحيث هؤلاء المكلفين مطالبون بتصريح و بالضريبة الواحدة على الارباح و بالتالي تسهيل عالية مسك الملفات الضريبية و مراقبتها.
- اقتراب من العدالة: من خلال الغاء التمييز بين الشركات العمومية و الشركات الخاصة و كذا بين الشركات الوطنية و الاجنبية.

ان ادخال الضريبة على ارباح الشركات تجسد مبدأ فصل الضرائب على دخل الاشخاص و الضرائب على دخل الشركات و هي تعمل على ضبط الضريبة قطاع لانتاج للحفاظ على الخزينة و الطاقة تراكم المؤسسات الانتاجية. كما تعتبر الضريبة على ارباح الشركات اداة ترشيد الجباية المؤسسة

و تفرض الضريبة على ارباح الشركات بمعدل عادي يقدر ب 30% و معدل مخفض يقدر ب 15% بالنسبة للارباح المعاد استثمارها.

و لتقييم الضريبة على ارباح الشركات نضع الملاحظات التالية:

- يعمل التخفيض المستمر لنعدل الضريبة على ارباح الشركات على تخفيف العبء الضريبي على المؤسسة، و من ثم تعزيز مركزها المالي و توسيع قدراتها الانتاجية . الا ان الاعتماد الوحيد على جميع المؤسسات دون تمييز بين القطاعات او مراعاة لحجم تلك المؤسسات سيخفض من فعالية تلك الضريبة، اذ قد يكون مجحفا في حق بعض المؤسسات ذات الربحية الضعيفة.
- يشكل معدل المخفض 15% لارباح المعاد استثمارها فعالية لتحفيز المؤسسات على توسيع و الزيادة حجم الاستثمار.
- ان رفض ادارة الضرائب لبعض التكاليف و تحديد سقف لتكاليف اخرى يعتبر اسلوب فعال لمكافحة التهرب الضريبي.

الا ان التحكم المطلق السوق في الاسعار و انهيار قيمة العملة الوطنية، سيجعل هذا الاسلوب عائقا امام توسع المؤسسات كون المبالغ المسموحة بخصمها ضعيفة.<sup>38</sup>

### المطلب الثالث: الرسم على القيمة المضافة.

أسس الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بنموذج قانون المالية لسنة 1991، بمقابل الغي النظام السابق متشكل من رسم الوحيد الاجمالي على الانتاج (TUGP) و الرسم الوحيد الاجمالي على تأدية الخدمات (TUGPS) و ذلك نتيجة المشاكل التي شهدها هذا النظام من حيث تعقده و عدم ملائته مع الاصلاحات التي شهدها الاقتصاد الوطني.

ان هذا الرسم و حسب تسميته يتعلق بالقيمة المضافة المنشأة خلال كل مرحلة من كراحل عمليات الاقتصادية و التجارية، و تحدد هذه القيمة المضافة بفرق بين الانتاج الاجمالي و الاستهلاكات الوسيطة للسلع و الخدمات، كما ان الرسم على القيمة المضافة هي ضريبة الغير مباشرة على الاستهلاك تجمع من طرف مؤسسة الى الفائدة الدولة يتحملها المستهلك النهائي.

يعتبر الرسم على القيمة المضافة أداة ضريبية لعصرنة الاقتصاد الوطني ضريبة حديثة واسعة التطبيق سواء في الدول المتقدمة او النامية، و ذلك لما تتمتع به هذه الضريبة من خصائص هي:

- توسيع مجال التطبيق: يعتبر مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة جد واسع بحيث انه يتضمن العمليات الخاضعة (TUGP) و (TUGPS) و عمليات اخرى مثل التجارة بالجملة و المساحات الكبرى و المهن الحرة. ان توسيع مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة يسمح للدولة التحكم أكثر في النشاط الاقتصادي، بالاضافة الى الحصول على الموارد اضافية هامة.
- توسيع مجال الخصم: يمنح نظام الرسم على القيمة المضافة الخاضعين لهذه الضريبة امكانية خصم المبلغ الرسم المحمل على مشترياتهم من مبلغ الرسم المستحق على مبيعاتهم، ان مجال ذلك الخصم لم يكتفي بخصم مادي او مالي كما هو الشأن في (TUGP)، بل تعداه ليشمل عملية القطاعين الاداري و التجاري، بالاضافة الى العمليات الخاضعة بتأدية الخدمات و التي ترتبط بالنشاط الخاضع للرسم على القيمة المضافة.

و يسمح اسلوب الخصم الجديد من جهة حيادية الضريبة، فهو لا يعرقل توسع نشاط المؤسسة بل يشجع المنافسة و المبادلات على المستوى الدولي، و جهة ثانية يعمل على ضبط المعاملات التجارية، بحيث يجبر التعامل بفواتير التي تشكل وسيلة ضرورية للاستفادة من حق الخصم

- تقليص عدد المعاملات: حسب قانون المالية لسنة 2001 يحتوي نظام الرسم على القيمة المضافة على معدلين فقط عوض (18) معدل كما كان سائد في النظام السابق، و يطبق

<sup>38</sup> ناصر مراد، الاصلاحات الضريبية في الجزائر، جامعة البليدة، مجلة الباحث، عدد 02، 2003، ص ص 26، 27.

المعدلين على أساس رقم الاعمال غير متضمن للرسم على القيمة المضافة بينما في النظام السابق كانت تطبق تلك المعدلات على أساس رقم الاعمال المتضمنة للرسم (TTS) و يترتب على ذلك تخفيف العبء الضريبي.

لقد أدت الخصائص السابقة الى البساطة و السهولة تطبيق الرسم على القيمة المضافة سواء بالنسبة لادارة الضرائب او المؤسسة، وقد ساهم في فعالية النظام الضريبي.

و يسعى المشرع تحقيق هدة أهداف من خلال تأسيس الرسم على القيمة المضافة و تتمثل فيما يلي:

- تبسيط الضرائب غير مباشرة و ذلك بتعويض (TUGP) و (TUGPS) بضريبة واحدة و هي الرسم على القيمة المضافة مع تقليص عدد المعدلات من (18) الى (02).
- الانعاش الاقتصادي من خلال تخفيض تكلفة الاستثمارات.
- تشجيع الاستثمارات و المنافسة من خلال حيادية و شفافية الضريبة.
- حفز منافسة المؤسسات الجزائرية في الاسواق الخارجية عن طريق الغاء العبء الضريبي الذي تتحمله المنتجات الوطنية عند تصديرها الى خارج.
- احداث انسجام بين الضرائب غير مباشرة على مستوى المغربي علما ان المغرب اعتمد الرسم على القيمة المضافة سنة 1986، أما تونس في سنة 1988، و بالتالي دفع وتيرة الاتحاد المغربي.
- و يفرض الرسم على القيمة المضافة على أساس رقم الاعمال خارج الرسم بتطبيق معدل عادي 19% و معدل مخفض قدره 7%.

و لتقييم الرسم على القيمة المضافة نضع الملاحظات التالية:

- يعمل الرسم على القيمة المضافة على تحفيز الاستثمار و توسيع بحيث سمح المشرع باسترجاع الرسم على القيمة المضافة المتعلق بمشتريات التجهيزات و وسائل الانتاج في نفس الشهر الذي اشترت فيه، أي دون التأخير الشهري.
- تتميز هذه الضريبة بالحياد و لا تؤثر على نتيجة المؤسسة بحيث تؤدي المؤسسة دور الوسيط بين المستهلك النهائي و ادارة الضرائب، كما أنها لا تدرج ضمن تكاليف المؤسسة.
- تسمح هذه الضريبة بتوفير إيرادات كبيرة لخزينة الدولة و على مدار السنة، نظرا لاتساع تطبيقها، ومواعيد تحصيلها الشهرية.

رغم المزايا السابقة للرسم على القيمة المضافة الا اننا نسجل النقائص التالية:

- عدم عدالة هذه الضريبة حيث انها نسبية و لا تراعي المقدرة التكاليفية للمستهلك.
- رغم حيادية الرسم على القيمة المضافة على نتيجة المؤسسة الا ان خزينة المؤسسة قد تتأثر سلبا، و ذلك من خلال التأخير الشهري لاسترجاع الرسم المحمل على مشتريات

البضائع و الخدمات، ضف الى ذلك فان الرسم على المشتريات يتم مباشرة عند اقتناء البضاعة، بينما البيع قد يتم على الحساب و في هذا الوضع تطرح مشكلة السيولة النقدية على مستوى خزينة المؤسسة.

- يشكل ضعف الوسائل المادية و البشرية لادارة الضرائب عائقا لفعالية هذا الضريبة، بحيث يسمح لبعض التجار غير النزهاء التهرب من الضريبة على القيمة المضافة، من خلال تضخيم الرسوم القابلة للاسترجاع باستعمال فواتير شراء وهمية، أو بتخفيض مبالغ المبيعات عن قيمتها الحقيقية.<sup>39</sup>

### المبحث الثالث: مدى مساهمة الاصلاحات الضريبية في الاقتصاد الجزائر.

ان الاصلاحات الجبائية تعتبر من بين العوامل المؤثرة في بعض المؤشرات الاقتصادية فهي تساهم في الحد من بعض الظواهر غير المرغوبة كالتضخم و البطالة و الفقر و يكون ذلك من خلال تشجيع الاستثمارات و تحفيزها بغرض توفير مناصب شغل، و بناء على هذا كانت الاصلاحات الجبائية هي الاداة للحد من الظواهر غير المرغوبة و تشجيع الظواهر الاخرى المرغوبة و طبعا يكون ذلك من خلال النظر في و تعديل تشريعات و قوانين الضرائب.

#### المطلب الاول: آثار الاصلاح الجبائي على البطالة.

ان ظاهرة البطالة تعد من بين أهم المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية التي تعترض اقتصاديات الدول النامية و تهدد استقرارها و تنفشي فيها بمعدلات مرتفعة، غير انها ظاهرة طبيعية تصيب جميع اقتصاديات الدول بما فيها المتقدمة لكن بمعدلات منخفضة، و ما هو شائع في معالجة هذا المشكل نجد أدوات السياسة المالية التي يمكن بواسطتها التقليل من حدة البطالة و التي من بينها تخفيض معدلات الضرائب على الدخل في أوقات الكساد مما يشجع على الانفاق الاستهلاكي و هو ما يؤدي الى زيادة في الانتاج و الاستثمار و دفع الطلب الكلي و بالتالي توفير مناصب الشغل.

ان المنتبغ للإصلاحات الجبائية في هذا الشأن يجد ان السلطات الرسمية الجزائرية كانت لها النية الواضحة في العمل على الحد من معدلات البطالة من خلال جملة من التدابير لعل من أبرزها استحداث الضريبة على الدخل الاجمالي و ما تتضمنه من مزايا كان الغرض منها تشجيع الشباب الراغب في العمل من خلال الاعفاءات الضريبية على بعض النشاطات و نذكر منها المداخل المحصلة من الانشطة التي يقوم بها الشباب ذو المشاريع المؤهلون للاستفادة من اعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب .

و في هذا السياق متصل ايضا تم استحداث الرسم على القيمة المضافة و الذي يعد من الضرائب غير المباشرة و التي تعد من بين أهم مكونات الجباية العادية .

39 ناصر مراد، مرجع سبق ذكره، ص ص 27،28.



و في الاطار نفسه استحدثت الضرائب على ارباح الشركات و التي عرفت معدلاتها هي الاخرى تراجعاً و هو ما يشجع الاستثمار و خلق فرص عمل.<sup>40</sup>

### الجدول رقم(02): يبين تطور معدلات البطالة في فترة 2015-2017.

2017	2017	2016	2016	2015	
سبتمبر	أبريل	سبتمبر	أبريل		
11,7	12,3	10,5	9,9	11,2	معدل البطالة(%)

مصدر: ديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر بالأرقام، نتائج 2017-2015.

### المطلب الثاني: آثار الإصلاح الجبائي على الاستثمار.

الجزائر و غيرها من الدول قامت بمجموعة من الاصلاحات الجبائية على نظامها الجبائي بما يشجع على الاستثمار و استندت في تلك الاصلاحات اقرار ثلاثة ضرائب جديدة هي الضريبة على ارباح الشركات و الضريبة على الدخل الاجمالي و الرسم على القيمة المضافة، حيث انه لا يمكن انعاش القطاع الاستثماري بدون اجراءات جبائية واضحة.

و من تدابير الجبائية المتخذة في سبيل تشجيع الاستثمار الامتيازات و التحفيزات و المتمثلة في:

- الاعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع و الخدمات غير المستثناة المستوردة او المقنتاة محليا و التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات غير المستثناة المستوردة او المقنتاة محليا و التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- يستفيد لمدة ثلاث سنوات بالنسبة للاستثمارات المستحدثة لمائة منصب شغل او بعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر:
- الاعفاء من الضريبة على ارباح الشركات.
- الاعفاء من الرسم على النشاط المهني.
- الاعفاء من الحقوق و الرسوم و الضرائب و غيرها من الاقتطاعات الاخرى ذات الطابع الجبائي المطبقة على الاقتناء سواء عن طريق الاستراد او من السوق المحلية، السلع و الخدمات الضرورية لانجاز الاستثمار.<sup>41</sup>

<sup>40</sup> عيد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 271.

<sup>41</sup> عيد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص ص 76-78، (بتصرف).

### خلاصة الفصل:

من خلال دراسة هذا الفصل يتضح لنا أن الجزائر حاولت من خلال الاصلاح الضريبي الذي اعتمده منذ 1992 ان تعيد الاستقرار الى النظام الضريبي الذي سبق حيث لم يعد يواكب التطورات الاقتصادية.

يعتبر الاصلاح الضريبي في الجزائر اصلاحا تدريجيا بحيث لم تستقر الضرائب المنبثقة عن الاصلاح لسنة 1991 اذ لم تخلص القوانين المالية السنوية من تعديلات، و هذا ما يساهم في تخفيف من معدلات البطالة و كذا تطوير الاستثمار الذي يلعب دورا أساسيا في تخفيف من حدة البطالة و ذلك نتيجة الاعفاءات التي جاء بها الاصلاح.

# الختمة:

و مما سبق ذكره توصلنا الى أن اصلاح النظام الضريبي يشكل خطوة مهمة نحو ترشيد النظام و عقلنة الجباية، بحيث تعد الضريبة على الدخل الاجمالي و الضريبة على الارباح الشركات و الرسم على القيم المضافة و الضريبة الجرافية الوحيدة، أكثر تكيفا مع واقع المؤسسة مقارنة مع النظام السابق. و قد عمل النظام الضريبي الجديد على توسيع الحقل الضريبي، بحث أصبح يمس أكبر شريحة ممكنة من المكلفين مع تخفيف العبء الضريبي بكب مكلف، وهو ما يعرف بالتوسع الافقي للنظام الضريبي، و رغم ذلك التطور المهم الذي شهده النظام الا أنه لا يزال يحتاج الى مراجعة .

و أشرنا الى جملة من تعديلات و تغييرات التي حدثت و كيف أصبح النظام الجبائي الحالي و الذي انعكس على هيكل الاقتصادي للدولة و عليه فان النظام الضريبي يجب أن يكونا مرنا، بمعنى اصدار القوانين ضريبية تماشيا مع التغييرات التي تحدث في الهيكل الاقتصادي، و ذلك عند انشاء نشاطات اقتصادية جديدة.

و لقد توصلنا الى مجموع من النتائج نوجزها في النقاط التالية:

- الضريبة هي أداة مهمة من أدوات السياسة الاقتصادية والمالية العامة، وتطور دورها من وسيلة تمويلية الى أداة لتفعيل و دفع الاقتصاد الوطني.
- لم يشمل الاصلاح الضريبي الكثير من الضرائب و اقتصر على ثلاث ضرائب، و بالتالي فما تزال شريحة من الدخول لم تمسها الضرائب.
- ما تزال معدلات الضرائب مرتفعة مقارنة بنفس الضرائب بالدول المجاورة.

و بعد معرفة النتائج المتوصل اليها يمكن أن نقترح النقاط التالية:

- ضرورة انشاء لجنة لدى المديرية العامة للضرائب توكل لها مهمة مراجعة التشريع الضريبي قصد تحديد مختلف الثغرات التي يتضمنها النظام الضريبي الجزائري ثم معالجتها.
- اصلاح الشامل للإدارة الضريبية وفق المعايير الدولية في الادارة الضريبية.

### الفهرس:

	الاهداءات
	التشكرات
	مقدمة العامة
	الفصل الاول: ماهية الضريبة
01	تمهيد
03 - 01	المبحث الاول: مفهوم و مبادئ الضريبة
02 - 01	المطلب الاول: مفهوم الضريبة
03 - 01	المطلب الثاني: مبادئ الضريبة
05 - 03	المبحث الثاني: أنواع الضريبة
04 - 03	المطلب الاول: الضرائب المباشرة
05	المطلب الثاني: الضرائب الغير مباشرة
13 - 05	المبحث الثالث: التنظيم الفني للضرائب
10 - 05	المطلب الاول: مرحلة تحديد وعاء الضريبة
11 - 10	المطلب الثاني: مرحلة تصفية الضريبة

13 – 11	المطلب الثالث: مرحلة تحصيل أو جباية الضريبة
14	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني: مناخمت المعاصرة و علاقتها بالإصلاح الضريبي
16	تمهيد
18 – 16	المبحث الاول: مفهوم الاصلاح الضريبي و معاييرہ
16	المطلب الاول: مفهوم الاصلاح الضريبي
17	المطلب الثاني: معايير الاصلاح الضريبي
18	المطلب الثالث: أهداف الاصلاح الضريبي
19	المبحث الثاني: مراحل الاصلاح الضريبي
19	المطلب الاول: المرحلة الاولى القيام بتشخيص ضريبي
19	المطلب الثاني: المرحلة الثانية اقتراح الاصلاح الضريبي
19	المطلب الثالث: المرحلة الثالث تطبيق الاصلاح الضريبي
22 – 20	المبحث الثالث: محاور العمل في الاصلاح الضريبي
20	المطلب الاول: على مستوى النظام الضريبي
22 – 21	المطلب الثاني: على مستوى الادارة الضريبية
26 – 23	المبحث الرابع: تقييم أداء الاصلاح الضريبي و متابعته
25 – 23	المطلب الاول: تقييم أداء الاصلاح الضريبي
26	المطلب الثاني: متابعة الاصلاح الضريبي
27	خلاصة الفصل
	الفصل الثالث: الاصلاحات التي مست الجزائر في السنوات الاخيرة.
29	تمهيد
44 – 30	المبحث الاول: اصلاح الادارة الضريبية

43 – 30	المطلب الاول: اعادة تنظيم الادارة الضريبية
44	المطلب الثاني: تحديث و عصرنة الادارة الضريبية

54 – 44	المبحث الثاني: اصلاح التشريع الضريبي
44	المطلب الاول: الضريبة على الدخل الاجمالي
51 – 50	المطلب الثاني: الضريبة على ارباح الشركات
54 – 52	المطلب الثالث: الضريبة الرسم على قيمة المضافة
	المبحث الثالث: مدى مساهمة الاصلاحات جبائية في الجزائر
54	المطلب الاول: اثار الاصلاح الجبائي على معدلات البطالة
65-55	المطلب الثاني: اثار الاصلاح الجبائي على معدلات الاستثمار.
	الخاتمة
	الفهرس
	قائمة الاشكال
	قائمة الجداول
	قائمة المراجع
	ملخص

قائمة الاشكال:

الصفحة	عنوان الشكل:	رقم الشكل:
36	هيكل مركز الضرائب	01
43	هيكل المركز الجوي للضرائب	02

قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول:	رقم الجدول:
--------	---------------	-------------



47	جدول بين معدلات الضريبة على الدخل الاجمالي وفقا لفئات الدخل.	01
55	جدول يبين تطورات معدلات البطالة في فترة 2015-2017.	02

قائمة المراجع:

المؤلفات:

- عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار الجريز للنشر وتوزيع، الطبعة الاولى، 2011.
- عمار السيد عبدالباسط نصر، الاصلاح الضريبي و دوره في مكافحة الاقتصاد غير المنظم، مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة الاولى، مصر الاسكندرية، 2013.

الرسائل الجامعية:

- بلوفاي عبد المالك، أثر الإصلاح الاقتصادي، على فعالية النظام الضريبي الجزائري في الفترة 1992-2008، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، السنة الجامعية 2011-2012.
- حامد عبد المجيد دراز، مبادئ الاقتصاد العام، مكتبة الاقتصاد، جامعة الاسكندرية، 2019.
- محمود حمام، النظام الضريبي و آثاره على التنمية الاقتصادية، اطروحة دكتوراه، جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، السنة 2009-2010.
- عبد الهادي مختار، الاصلاحات الجبائية و دورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، السنة الجامعية 2015-2016.
- عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية مستدامة دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2001-2012)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في اطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص الاقتصاد الدولي و التنمية و التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، السنة الجامعية 2013-2014.
- سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الوادي، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، الموسم الجامعي 2011-2012.

#### النصوص القانونية:

- قانون رقم 20-16 مؤرخ في 16 جمادى الاولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021.

#### المجلات:

- ناصر مراد، الاصلاحات الضريبية في الجزائر، جامعة البليدة، مجلة الباحث، عدد 02، 2003.

## الملتقيات:

- محمد هاني، أتر الاصلاحات الضريبية على النظام الجبائي الجزائري، مداخلة، الملتقى الوطني حول مساهمة النظام الجبائي الجزائري في تنويع الاقتصاد الوطني خارج المحروقات، يومي 18-19 أفريل 2018، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، بويرة.

## مواقع الالكترونية:

<https://www.mfdgi.gov.dz>

## الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى معرفة مدى نجاعة الاصلاحات الضريبية في تحسين ايرادات الضريبية، و التي كانت من أجل مواكبة الاصلاحات الاقتصادية و التحولات التي شهدتها الاقتصاد الدولي، حيث تقوم هذه الدراسة على تحديد أسباب و أهداف القيام بالإصلاح الضريبي و كذلك أهم الاصلاحات التي تم احداثها على النظام الضريبي و مدى تأثير هذه الايرادات الضريبية .

و توصلنا الى أن الاصلاح الضريبي ساهم في زيادة المردودية المالية لمختلف الضرائب. و لكنه مازال بعيدا عن الطموحات المعلنة في اطار السياسة الضريبية المنتهجة و التي محورها الرئيسي تحقيق التنمية الاقتصادية و مواكبة التطور الاقتصادي العالمي.

الكلمات المفتاحية: الضريبة، الاصلاح الضريبي، المركز الجوارى للضرائب، الضريبة على ارباح الشركات، الضريبة على الدخل الاجمالي، الرسم على قيمة المضافة .

### **Summary :**

The purpose of this study is to examine the effectiveness of tax reforms in improving tax revenues, which were in line with the economic reforms and transformations witnessed by the international economy. This study identifies the causes and objectives of tax reform and the most important reforms the tax system and the extent of their impact on tax revenues.

We have concluded that tax reform has contributed to increasing the financial profitability of various taxes, but it is still far from the declared ambitions within the framework of the tax policy adopted, the main focus of which is to achieve economic development and to cope with the global economic development.

**Keywords :** tax, tax reform , Tax neighborhood center, Tax on corporate profits, tax on gross income, value-added fee.